

BOBST LIBRARY



3 1142 02771 7027



GENERAL UNIVERSITY
LIBRARY


New York University
Bobst, Circulation Department
70 Washington Square South
New York, NY 10012-1091

Web Renewals:
<http://library.nyu.edu>
Circulation policies
<http://library.nyu.edu/about>

THIS ITEM IS SUBJECT TO RECALL AT ANY TIME.

		APR 14 2009 DUE DATE REURNED BOBST LIBRARY CIRCULATION BOBST LIBRARY

NOTE NEW DUE DATE WHEN RENEWING BOOKS ONLINE



Ibn al-Jazari, Muhammad ibn
Muhammad,

مُنْجِدُ الْمُقْرِئِينَ

Munjid al-muqri' wa-murshid
al-tālibīn.

لشيخ الاقراء في زمانه الامام شمس الدين ابي الخير محمد بن محمد

ابن الجزري



عن نسخة رواق المغاربة في الأزهر الشريف مع المقابلة بنسخة مكتبة الخانجي القيمة

(تفضل بقراءته بعد طبعه)

الاستاذ المقرئ والكبير والمحدث الرجال الشهير
الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي

والاستاذ الفاضل البحات الحفي بمسند الامام احمد
الشيخ ابو الأشبال أحمد محمد شاكر

عنيت بنشره

front

مكتبة القدسي

لصاحبها اجتسام الدين القدسي

بالازهر بشارع رقمة القمح بالقاهرة.

1931 سنة 1350 هـ

(حقوق الطبع محفوظة)

المطبعة الوطنية الاسلامية لصاحبها على احمد خطاب برقمة القمح بالازهر الشريف بمصر.

N. Y. U. LIBRARIES

ترجمة المصنف

(من قلمه في كتابه طبقات القراء. (١))

محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف الجزري مؤلف هذا الكتاب يكنى أبا الخير. ولد فيا حقق من لفظ والده في ليلة السبت الخامس والعشرين من شهر رمضان سنة إحدى وخمسين وسبعمائة داخل خط القصاصين. وأجازه خاله جده محمد بن اسماعيل الخباز وسمع منه فيما أخبره والده ولم يقف على ذلك. وحفظ القرآن سنة أربع وستين وصلى به سنة خمس. وسمع الحديث من جماعة من أصحاب الفخر بن البخاري وغيرهم. وأفراد القراءات على الشيخ أبي محمد عبد الوهاب بن النلار والشيخ أحمد ابن ابراهيم بن الطحان والشيخ أحمد بن رجب في سنة ست وسبع. وجمع للبعة على الشيخ المجود ابراهيم الحموي ثم جمع القراءات بمضمن كتب على الشيخ أبي المعالي ابن اللبان في سنة ثمان وستين. وحج في هذه السنة فقرأه بمضمن (٢) واليسير على الشيخ أبي عبد الله محمد بن صالح الخطيب الامام بالمدينة الشريفة. ثم رحل الى الديار المصرية في سنة تسع فجمع القراءات الاثنتي عشرة بمضمن كتب على الشيخ أبي بكر عبد الله بن الجندي والسبعة بمضمن العنوان واليسير والشاطبية على العلامة أبي عبد الله محمد بن الصائغ والشيخ أبي محمد عبد الرحمن بن البغدادي فتوفي ابن الجندي وهو قد وصل الى قوله تعالى (إن الله يأمر بالعدل والاحسان) في التحل فاستجازه فأجازه وأشهد عليه ثم توفي فأكمل على الشيخين المذكورين ثم رجع الى دمشق ورحل رحلة ثانية فجمع على ابن الصائغ للعشرة بمضمن الكتب الثلاثة المذكورة وبمضمن المستير والتذكرة والارشادين والتجريد وعلى ابن البغدادي للثلاثة عشر وهم العشرة المشهورة وابن محيصة والاعمش والحسن البصري بمضمن الكتب التي تلاها المذكور على شيخه ابن الصائغ وغيره.

Near East

BP

131

.5

.I23

c.1

(١) لعل مما يرضى المصنفين أن تعرفهم بما ترجموا به لانفسهم وأعظم به لا بما يلوكة أدياء المرح والتعديل

وأهون به (٢) كذا في النسخة.

وسمع الحديث ممن بقى من أصحاب الديماطى والابرقوهى . وأخذ الفقه عن الشيخ عبد الرحيم الاسنوى وغيره وسمع الحديث من غيرهم . ثم عاد الى دمشق لجمع القراءات السبع فى ختمة على القاضى أبى يوسف أحمد بن الحسين الكفرى الحنفى ثم رحل الى الديار المصرية وقرأ بها الأصول والمعانى والبيان على الشيخ ضياء الدين سعد الله القزوينى وأخذ عن غيره ورحل الى الاسكندرية فسمع من أصحاب ابن عبد السلام وابن نصر وغيرهم وقرأ بمضمن الاعلان وغيره على الشيخ عبد الوهاب القروى وسمع من هؤلاء الشيوخ وغيرهم كثيراً من كتب القراءات بالسماع والاجازة وقرأ على غير هؤلاء القراءات ولم يكمل . وأجازه وأذن له بالافتاء شيخ الاسلام أبو الفدا اسماعيل بن كثير سنة أربع وسبعين وكذلك أذنه الشيخ ضياء الدين سنة ثمان وسبعين وكذلك شيخ الاسلام البلقى سنة خمس وثمانين وجلس للاقراء تحت النسر من الجامع الاموى سنين وولى مشيخة الاقراء الكبرى بترية أم الصالح بعد وفاة أبى محمد عبد الوهاب بن السلار .

وقرأ عليه القراءات جماعة كثيرون فمن كمل عليه القراءات العشر بالشام ومصر ابنه أبو بكر أحمد والشيخ محمود بن الحسين بن سليمان الشيرازى والشيخ أبو بكر بن مصبح الحموى والشيخ نجيب الدين عبد الله بن قطب البيهقى والشيخ أحمد بن محمود ابن أحمد الحجازى الضرير والمحب محمد بن أحمد بن الهائم والشيخ الخطيب مؤمن ابن على بن محمد الرومى والشيخ يوسف بن أحمد بن يوسف الحبشى والشيخ على بن ابراهيم ابن أحمد الصالحى والشيخ على بن حسين بن على اليزدى والشيخ موسى بن الكردى والشيخ على بن محمد بن على بن نفيس وأحمد بن على بن ابراهيم الرمانى .

وولى قضاء الشام سنة ثلاث وتسعين وسبعمائة ثم دخل الروم لما ناله من الظلم من أخذ ماله بالديار المصرية فى سنة ثمان وتسعين وسبعمائة فنزل بمدينة برصة دار الملك العادل المجاهد بايزيد بن عثمان فأكمل عليه القراءات العشر بها والشيخ عوض ابن ^(١) والشيخ سليمان بن ^(٢) والشيخ أحمد بن الشيخ رجب والولد الفاضل على باشا والامام صفر شاه والولدان الصالحان محمد ومحمود ابنا الشيخ الصالح

الزاهد نضر الدين الياس بن عبد الله والشيخ أبو سعيد بن بشلش بن منشا شيخ مدينة العلايا .

ومن قرأ عليه جمعا للعشرة ولم يكمل ولده أبو الفتح محمد وأبو القسم علي بن محمد ابن حمزة الحسيني والشيخ أبو عبد الله محمد بن محمد بن ميمون البلوي الأندلسي وصل الى آخر الأحزاب والشيخ صدقة بن حسين بن سلامة الضرير وصل الى آخر التوبة والشيخ أحمد بن حسين السيواسي وصل الى آخر سبأ والخطيب يعقوب بن عبد الله الخطيب بمدينة العلايا الى آخر آل عمران والشيخ أمين الدين محمد بن التبريزي شيخ مدينة لارنده والشيخ عبد المحسن بن التبريزي شيخ تبريز والشيخ عبد الحميد بن أحمد ابن محمد التبريزي والشيخ علي بن قنان الرسعتي والشيخ أحمد البرمي الضرير والشيخ موسى بن أحمد بن اسحق الشهبلي والشيخ علي بن المهتار وحافظ الدين .

ثم كانت الفتنة التمرية (١) بالروم في أول سنة خمس وثمانمئة فأخذها أمير تمر (٢) من الروم وحمله الى بلاد ماوراء النهر وأنزله بمدينة كش فقرأ عليه بها وبسمرقند جماعة منهم عبد القادر بن طلة الرومي والحافظ با يزيد بن الكشي والحافظ المقرئ محمود ابن شيخ القراءات بها وجماعة لم يكملوا . ولما توفي أمير تمر في شعبان سنة سبع وثمانمئة خرج من كش فوصل الى بلاد خراسان ودخل مدينة هراة فقرأ عليه للعشرة جماعة اكمل منهم الامام العالم جمال الدين محمد بن محمد بن محمد بن محمد الشهير با بن افتخار الهروي . ثم قفل راجعا الى مدينة يزد فقرأ عليه للعشرة جماعة منهم المقرئ الفاضل شمس الدين محمد بن الدباغ البغدادي وجماعة لم يكملوا . ثم دخل اصبهان فقرأ عليه بها جماعة أيضا ولم يكملوا ثم وصل الى شيراز في رمضان سنة ثمان وثمانمئة فأمسكه بها سلطانها پر محمد ابن صاحبها أمير عمر شيخ بن أمير تمر فقرأ عليه بها جماعة كثيرون للعشرة في جمع منهم السيد محمد بن حيدر المسبحي وامام الدين عبد الرحيم بن الاصبهاني ونجم الدين الخلال وأبو بكر بن الخنجي ثم ألزمه صاحبها پر محمد بالقضاء بها وبها الكها وما أضيف اليها كرها فبقى فيها مدة وتغيرت عليه الملوك ومن أخذها لا يمكنه من الخروج منها حتى فتح الله تعالى نجرج منها متوجهاً الى البصرة وكان قد رحل اليه المقرئ الفاضل المبرز أبو الحسن طاهر بن عريشاه الاصبهاني فجمع عليه ختمة

(١) التيمورية المشهورة (٢) تيمور .

بالعشرة بمضمن الطيبة والنشر . ثم شرع في ختمه لقتيبة ونصير عن الكسائي وفارقه بالبصرة وتوجه معه المولى معين الدين عبد الله بن قاضي كازرون فوصلا الى قرية عنيزة من نجد وتوجها منها فأخذهم الأعراب من بني لام بعد مرحلتين فرجعا الى عنيزة فنظم بها الدرة في قراءات الثلاثة حسما تضمنه تحبير التيسير وعرض المولى معين ختمه بقراءة أبي جعفر ختمها بالمدينة ثم ختمه لابن كثير ختمها بمكة وكان يقرأ عليه في أثناء الطريق وبمكة قراءة عاصم فأتمها وحفظ اكثر الطيبة وفتح الله تعالى له بالمجاورة بالمدينة بمكة في سنة ثلاث وعشرين بعد أخذ الاعراب له ورجوعه الى عنيزة . وفي اقامته بالمدينة قرأ عليه شيخ الحرم الطواشي .

وألف في القراءات كتاب النشر في القراءات العشر في مجلدين ومختصره التقريب وتحبير التيسير في القراءات العشر وهذا الكتاب وهو تاريخ القراء وطبقاتهم مختصرا من أصله . ولما أخذه أمير تيمور الى ماوراء النهر ألف شرح المصاييح في ثلاثة أسفار . وألف غير ذلك في التفسير والحديث والفقه والعربية ونظم كثيرا في العلوم ونظم غاية المهرة في الزيادة على العشرة قديماً ونظم طيبة النشر في القراءات العشر والجوهرة في النحو والمقدمة فيما على قارئ القرآن أن يعلمه وغير ذلك في فنون شتى (١) . قال الفقير المغترب من بحاره توفي شيخنا رحمه الله ضحوة الخميس لخمس خلون من أول الربيعين سنة ثلاث وثلاثين وثمانمائة بمدينة شيراز ودفن بدار القرآن التي أنشأها وكانت جنازته مشهورة بتبادر الاشراف والخواص والعوام الى حملها وتقبيلها ومسها تبركاً بها ومن لم يمكنه الوصول الى ذلك كان يتبرك بمن تبرك بها وقد اندرس بموته كثير من مهام الاسلام رحمه الله تعالى .

(١) وأكثر المترجمين للمصنف يذكر « منجد المقرئين » في مصنفاته وقد ذكره هوف في اجازته للحافظ ابن حجر وأولاده نظماً على ما رأيت في ثبوت الاستاذ المحقق السيد أحمد رافع الطباطبائي وقرأته عليه :

أرويه من سنن الحديث ومسنده	اني أحزت لهم رواية كل ما
والمشايخات وكل جزء مفرد	وكذا الصحاح الخمس ثم معاجم
ألفت كالنشر الزكي و« منجد »	وجميع نظم لي وشر والذى
ة الحافظ الجبر المحقق احمد	فاته يحفظهم ويسسط في حيا
ر محمد بن محمد بن محمد	وأنا المقصر في الورى العبد الفقير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أما بعد حمد الله تعالى الذي خلقنا على السنة نعتقد العشرة والصلاة والسلام على خير الخلق محمد وآله وصحبه الكرام البررة فهذا منجد المقرئين ومرشد الطالبين . قال أبو القاسم الهندي سأل مالك رضى الله عنه نافعاً عن البسمة فقال السنة الجهر بها فسلم اليه وقال كل علم يسأل عنه أهله . ولا شك عند كل ذى لب أن من تكلم في علم ولو كان اماماً فيه وكان العلم يتعلق بعلم آخر وهو غير متقن لما يتعلق به داخله الوهم والغلط عند حاجته اليه . ولا ينبغي لمن وهبه الله عقلاً وذهناً وعلماً أن يهجم على كل ما وقع ولو كان ينظر كما نظر من قبله فالحق أحق أن يتبع . ايش أقول ألهم القاصرة تصير سائر العلوم دائرة والتزام على مناصب الدنيا زهد المشتغين عن طلب الدرجة العليا لا حول ولا قوة الا بالله

آهأ على الاعلام كيف تغيبوا وبقي الذين حياتهم لا تنفع
 ما قيل ما قد قيل الا انه خات الديار فليس الا بلقع
 أيها الاخوان أنى لكم أن تظنوا الظنون لم تسمعوا قوله تعالى (إنا نحن نزلنا
 الذكر وإناله لحافظون) هبوا أنه لم يسمعكم نقله كيف يسمعكم جهله . وهذه أوراق
 أرشاتها العراك ونصبتها عليكم كالشباك عسى أن يكون (١) فيها سعيد إن في
 ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ما عصم الا الأنبياء
 ولو ورثهم العلماء ولا تقليد في الاعتقاد والله أسأل السداد .

وجعلتها سبعة أبواب : الباب الأول في القراءات والمقرئ . والقارىء

وما يلزمهما ص ٣

(١) في الخاتمية «يقع» في محل «يكون» .

الباب الثاني في القراءة المتواترة والصحيحة والشاذة واختلاف العلماء في ذلك وايضاح الحق منه ١٥
 الباب الثالث في ان العشرة لازالت مشهورة من لدن قرىء بها والى اليوم لم يتكرها أحد من السلف ولا من الخلف ٢٤
 الباب الرابع في سرد مشاهير من قرأ بها وأقرأ في الامصار الى يومنا هذا ٢٩
 الباب الخامس في حكاية ما وقعت عليه من أقوال العلماء فيها ٤٦
 الباب السادس في أن العشرة بعض الأحرف السبعة وانها متواترة فرشاً وأصولاً حال اجتماعهم واقتراقهم وحل مشكل ذلك ٥٤
 الباب السابع في ذكر منكره من العلماء المقتصر على القراءات السبع وأن ذلك سبب نسبتهم ابن مجاهد الى التخصيص ٧٠

﴿ الباب الاول ﴾

(في القراءات والمقرىء والقارىء وما يلزمهما وما يتعلق بذلك)
 القراءات علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقله . خرج النحو واللغة والتفسير وما أشبه ذلك . والمقرىء العالم بها رواها مشافهة فلو حفظ التيسير مثلاً ليس له أن يقرىء بما فيه ان لم يشافهه من شوفه به مسلسلاً لان في القراءات أشياء لا تحكم الا بالسمع والشافهة . والقارىء المبتدىء من شرع في الافراد الى أن يترد ثلاثاً من القراءات . والمنتهى من نقل من القراءات أكثرها وأشهرها . وأول ما يجب على كل مسلم أن يخلص النية لله تعالى في كل عمل يقربه اليه وان يقصد به رضا الله تعالى لا غير قال تعالى (وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) و(انما يتقبل الله من المتقين) وعلامة صدق المخلصين ما قاله السيد ذو النون المصري ثلاث من علامات الاخلاص استواء

المدح والذم من العامة ونسيان رؤية الاعمال في الاعمال واقتضاء ثواب الاعمال في الآخرة. والذي يازم المقرء أن يتخلق به من العلوم قبل ان ينصب نفسه للاشتغال ان يعلم من الفقه ما يصلح به أمر دينه ولا بأس من الزيادة في الفقه بحيث انه يرشد طلبته وغيرهم اذا وقع لهم شيء ويعلم من الاصول قدر ما يدفع به شبهة من يطعن في بعض القراءات وان يحصل جانباً من النحو والصرف بحيث انه يوجه ما يقع له من القراءات وهذا من أهم ما يحتاج اليه والا يخطيء في كثير مما يقع في وقف حمزة والامالة ونحو ذلك من الوقف والابتداء وغيره وما احسن قول الامام أبي الحسن الحصرى

لقد يدعى علم القراءات معشر وابعهم في النحو أقصر من شهر
فان قيل ما اعراب هذا ووجهه رأيت طويل الباع يقصر عن قتر

وليحصل طرفاً من اللغة والتفسير ولا يشترط ان يعلم الناسخ والمنسوخ كما اشترطه الامام الجعبرى ويلزمه أيضاً ان يحفظ كتاباً مشتملاً على ما يقرء به من القراءات اصولاً وفرشاً والا داخله الوهم والغلط في كثير وان أقرأ بكتاب وهو غير حافظ له فلا بد ان يكون ذا كراء كيفية تلاوته به حال تلقيه من شيخه مستصحباً ذلك فان شك في شيء فلا يستنكف ان يسأل رفيقه او غيره ممن قرأ بذلك الكتاب حتى يتحقق بطريق القطع او غلبة الظن فان لم (١) والا فلينبه على ذلك بخطه في الاجازة وأما من نسي او ترك فلا يعدل اليه الا لضرورة ككونه انفراد بسند عال او طريق لا توجد عند غيره فعند ذلك والحالة هذه لا يخاو اما ان يكون القارىء عليه مستحضراً ذا كراء عالماً بكيفية ما يقرأ أولاً فان كان فسائغ جائز والاخرام ممنوع وان يحذر الاقراء بما يحسن في رأيه دون النقل او وجه اعراب اولغة

(١) كذا في النسختين .

دون رواية . ونقل ابو القاسم الهذلي عن ابى بكر بن مجاهد انه قال
لا تغتروا بكل مقرئ اذ الناس على طبقات فمنهم من حفظ الآية والآيتين
والسورة والسورتين ولا علم له غير ذلك فلا تؤخذ عنه القراءة ولا تنقل
عنه الرواية ولا يقرأ عليه ومنهم من حفظ الروايات ولم يعلم معانيها ولا
استنباطها من لغات العرب ونحوها فلا تؤخذ عنه لأنه ربما يصحف ومنهم
من يعلم العربية ولا يتبع الأثر والمشايخ في القراءة فلا تنقل عنه الرواية لأنه
ربما حسنت له العربية حرفاً ولم يقرأ به والرواية متبعة والقراءة ستة يأخذها الآخر
عن الأول . ومنهم من فهم التلاوة وعلم الرواية وأخذ حظاً من الدراية من
النحو واللغة فتؤخذ منه الرواية ويقصد للقراءة وليس الشرط ان يجتمع فيه
جميع العلوم اذ الشريعة واسعة والعمر قصير وفنون العلم كثيرة ودواعيه
قليلة والعوائق معلومة تشغل كل فريق بما يعنيه . قلت فحسبك تمسكاً بقول
هذا الامام فى المقرئ الذى يؤخذ عنه ويقصد . ولا يجوز له ان يقرئ الا
بما سمع او قرأ فان قرأ الحروف المختلف فيها او سمعها فلا خلاف فى جواز
اقرائه القرآن العظيم بها بالشرط المتقدم وهو ان يكون ذا كراً وما بعده .
وهل يجوز له ان يقول قرأت بها القرآن كله لا يخلو اما ان يكون قرأ القرآن
كله بتلك الرواية على شيخه اصولاً وفرشاً ولم يفته الا تلك الاحرف فيتلفظ
بها بعد ذلك أو قبله او لا فان كان فيجوز له ذلك والا فلا ورأى الامام ابن
مجاهد وغيره جواز قول بعض من يقول قرأت برواية كذا القرآن من غير
تأكيد اذا كان قرأ القرآن وهذا قول لا يعول عليه وكنت قد ملت اليه ثم
ظهر لى انه تدليس فاحش وهذا يلزم منه مفساد كثيرة فرجعت عنه . وهل
يجوز له ان يقرأ القرآن بما أجز له على انواع الاجازة جوز ذلك العلامة

الجعبرى مطلقاً ومنعه الحافظ الحجّة ابو العلاء الحمدانى وجعله من اكبر الكبار . وعندى انه لا يخلو اما ان يكون تلا بذلك او سمعه فأراد ان يعلى السند او يكثر الطرق فجعلها متابعة اولاً فان كان فحاز حسن فعل ذلك العلامة ابو حيان فى كتاب التجريد وغيره عن ابى الحسن بن البخارى وغيره متابعة وكذا فعل الشيخ الامام تقى الدين محمد بن احمد الصائغ بالمستنير عن الشيخ كمال الدين الضرير عن السلفى ومن أقرأ بالاجازة من غير متابعة الامام ابو معشر الطبرى وتبعه الجعبرى وغيره وعندى فى ذلك نظر لكن لا بد من اشتراط الاهلية . ولا بد للمقرىء من التنبيه بحال الرجال والاسانيد مؤتلفها ومختلفها وجرحها وتعديلها ومتقنها ومغفلها وهذا من اهم ما يحتاج اليه وقد وقع لكثير من المتقدمين فى اسانيد كتبهم أو هام كثيرة وغطات عديدة من اسقاط رجال وتسمية آخرين بغير اسمائهم وتصاحيف وغير ذلك وقد نهت على ذلك فى كتاب طبقات القراء وعقدت فى أوله فصلاً مشتملاً على ما اشتبه فى الاسم والنسبة .

وشرط المقرىء وصفته أن يكون مع ما ذكرناه حراً عاقلاً مسلماً مكلفاً ثقة مأموناً ضابطاً متنزهاً عن اسباب الفسق ومسقطات المروءة أما اذا كان مستورا وهو ان يكون ظاهر العدالة ولم تعرف عدالته الباطنة فيحتمل انه يضره كالشهادة والظاهر انه لا يضره لان العدالة الباطنة تعسر معرفتها على غير الحكام فى اشتراطها حرج على الطلبة والعوام . وينبغى للمقرىء ان لا يجرم نفسه من الخلال الحميدة المرضية من الزهد فى الدنيا والتقلل منها وعدم المبالاة بها وبأهلها والسخاء والحلم والصبر ومكارم الاخلاق وطلاقة الوجه من غير خروج الى حد الخلاعة وملازمة الورع والحشوع

والسكينة والوقار والتواضع والخضوع وليجتنب الملابس المكروهة وغير ذلك مما لا يليق به وليحذر كل الحذر من الرياء والحسد والحقد والغيبة واحتقار غيره وان كان دونه والعجب وقل من يسلم منه رويانا عن الامام ابى الحسن الكسائى انه قال صليت بالرشيد فأعجبته قراءتى فغلطت فى آية مأخوفاً فيها صبى قط أردت ان أقول (لعلهم يرجعون) فقلت لعلهم يرجعون قال فوالله ما اجتراً هارون ان يقول لى أخطأت ولكنه لما سلمت قال لى يا كسائى أى لغة هذه قلت يا أمير المؤمنين قد يعثر الجواد قال أما نعم . وينبغى له أيضا ان لا يقصد بذلك توصلا الى غرض من أغراض الدنيا من مال أو رياسة أو وجاهة أو ثناء عند الناس أو صرف وجوه الناس اليه أو نحو ذلك .

وأما أخذ الاجرة على الاقراء ففي ذلك خلاف مشهور بين العلماء فنع أبو حنيفة والزهرى وجماعة أخذ الاجرة وأجازها الحسن وابن سيرين والشعبى اذا لم يشترط ومذهب الشافعى ومالك وعطاء جوازها اذا شارطه واستأجره اجارة صحيحة . قلت لكن يشترط ان يكون فى بلده غيره أما اذا لم يكن غيره فلا يحل له أخذ الاجرة لان الاقراء صار عليه واجبا . وأما قبول الهدية ممن يقرأ عليه فامتنع من قبولها جماعة من السلف والخلف تورعا خوفا من أنها تكون بسبب القراءة وقال الامام محيى الدين النووى ولا يشين المقرئ . اقراؤه بطمع فى رفق يحصل له من بعض من يقرأ عليه سواء كان الرفق مالا أو خدمة وان قل ولو كان على صورة الهدية التى لولا قراءته عليه لما أهداها اليه . قلت وحسن التفصيل كما قيل فى القاضى لا يخلو اما ان يكون القارئ . كان يهدى للشيخ قبل قراءته عليه أولا فان كان فلا يكره . قال الامام النووى وليحذر يعنى المقرئ من كراهته قراءة اصحابه على غيره من يتنفع

به وهذه مصيبة يتلى بها بعض المعلمين الجاهلين وهي دلالة بينة من صاحبها على سوء نيته وفساد طويته بل هي حجة قاطعة على عدم ارادته بتعليمه وجه الله تعالى فانه لو اراد الله تعالى بتعليمه لما كره ذلك وقال لنفسه أنا أردت الطاعة بتعليمه وقد حصلت وهو قصد بقراءته على غيرى زيادة علم فلا عتب عليه. فاذا جلس ينبغي ان يكون مستقبل القبلة على طهارة كاملة ويجلس جاثيا على ركبتيه ويصون عينيه في حال الاقراء عن تفريق نظرهما من غير حاجة ويديه عن العبث الا أن يشير الى القارىء بأصابعه الى المد والوقف والوصل وغير ذلك مما مضى السلف عليه وينبغي ان يوسع مجلسه ليتمكن جلساؤه فيه لانا قد روينا في سنن أبي داود باسناد صحيح عن أبي سعيد الخدرى ان النبي ﷺ قال « خير المجالس أوسعها » وليقدم الاول فالاول فان رضى الاول بتقديم غيره قدمه هذا الذى رأينا عليه الخلف من شيوخنا لا يفعلون غيره وأخبرونا بذلك عن شيوخهم مسلسلا وروى عن حمزة انه كان يقدم الفقهاء من طلبة العلم فأول من يقرأ عليه سفيان الثورى وكان أبو عبد الرحمن السلمى وعاصم بيدآن بأهل السوق لثلا يحتسبوا عن معاشهم. قلت الظاهر انهم كانوا يجتمعون للصلاة بالمسجد ثم يجلسون بعدا جمعون جملة لا يسبق أحد أحداً واذا كان كذلك فالشيخ عند ذلك مخير في تقديم أيهم . وهل يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية فالذى نص عليه العلماء انه لا يمتنع وقالوا طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون الا لله . معناه انه كانت عاقبته لله . وينبغي له القيام فى مجلسه لمن يستحق الاكرام من طلبته وغيرهم استمالة لقلوبهم على حسب ما يراه فقد كان نافع يقوم لابن جمار اذا رآه ويرفع قدره ويحمل منزلته لانه كان رفيقة فى القراءة

على ابي جعفر ثم قرأ عليه . ويستحب ان يسوى بين الطلبة بحسبهم الا
 ان يكون أحدهم مسافراً او يتفرس فيه النجابة او غير ذلك وله ان يقرهم
 ماشاء كثرة وقلة وأما ماورد عن السلف من انهم كانوا يقرّون ثلاثاً ثلاثاً
 وخمساً خمساً وعشراً عشراً لا يزيدون على ذلك فهذه حالة التلقين وأما من
 يريد تصحيح قراءة او نقل رواية او نحو ذلك فلا حرج على المقرء أن
 يقرى ماشاء وقد قرأ ابن مسعود على النبي صلى الله عليه وسلم من أول سورة النساء الى
 قوله تعالى (وجئنا بك على هؤلاء شهيداً) وقال نافع لورش لما قدم عليه
 وسأله ان يقرأ عليه بت في المسجد فلما اجتمع عليه أصحابه قال لورش أبت في
 المسجد قال نعم قال انت اولى بالقراءة فقرأ عليه القرآن كله في خمسين يوماً
 وعلى هذا مضت سنة المقرئين وقد قرأ الشيخ نجم الدين عبد الله بن
 عبد المؤمن مؤلف الكنز القرآن كله جمعاً بالعشر على شيخ شيوخنا الامام
 تقي الدين بن احمد الصائغ لما رحل اليه الى مصر في مدة سبعة عشر يوماً وقرأت
 انا على شيخنا العلامة الشيخ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن الصائغ لما
 رحلت اليه الرحلة الاولى الى مصر وأدركني السفر وكنت قد وصلت عليه
 الى آخر الحجر جمعاً للقراآت السبع ضمن الشاطبية والعنوان والتيسير
 فابتدأت عليه النحل ليلة الجمعة وختمت عليه ليلة الخميس في ذلك الاسبوع
 وآخر مجلس قرأته اني ابتدأت من اول الواقعة ولم ازل حتى ختمت في مجلس
 واحد ليلاً . وقدم على دمشق شخص من حلب فقرأ على القرآن أجمع بقراءة
 ابن كثير في خمسة ايام متتابعات ثم قراءة الكسائي في سبعة أيام كذلك .
 ويجوز له الاقراء في الطريق لانعرف احدا انكر هذا الا ما روى عن الامام

مالك رضى الله عنه انه قال ما أعلم القراءة تكون في الطريق وكان الشيخ علم الدين السخاوى رحمه الله وغيره يقرؤن في الطريق وروى ابن ابى داود عن ابى الدرداء رضى الله عنه انه كان يقرئ في الطريق وعن عمر بن عبدالعزيز انه أذن فيها قال الشيخ محي الدين النووى رحمه الله وأما القراءة في الطريق فالمختار انها جائزة غير مكروهة اذا لم يلته صاحبها فان التهى عنها كرهت كما كره النبي ﷺ القراءة للناس مخافة من الغلط . قلت وقد قرأت على الامام شمس الدين بن الصائغ في الطريق غير مرة تارة اكون انا وهو ماشيين وتارة يكون راكباً على البغلة وأنا ماش و اخبرنى غير واحد من شيوخنا منهم الامام العلامة القاضى محب الدين بن يوسف الحلبي ناظر الجيوش الشامية انهم كانوا يستبشرون يوم يروح الشيخ تقي الدين الصائغ الى جنازة قال القاضى محب الدين كثيراً ما كان يأخذنى في خدمته فكنت اقرأ عليه في الطريق ماشياً وهو راكب على حمارته . وقال عطاء بن السائب كنا نقرأ على ابى عبد الرحمن السلمى وهو يمشى قال السخاوى عقب هذا وقد عاب قوم علينا الاقراء في الطريق ولنا فى ابى عبد الرحمن أسوة كيف وقد كان لمن هو خير مناقدة .

وينبغى له اذا أراد التصنيف أن يبدأ بما يعم النفع به وتكثر الحاجة اليه بعد تصحيح النية والاولى أن يكون شيئاً لم يسبق الى مثله وليحذر ما استطاع وليحسن الثناء على من يذكره من الأئمة والشيوخ .

وأما القارئ فتقدم حكمه وما يجب عليه من الاخلاص وحسن النية ثم يجد في قطع ما يقدر عليه من العلائق والوائق الشاغلة عن تمام مراده وليبادر

فى شبابه وأوقات عمره الى التحصيل ولا يغتر بخدع التسوييف فهذه آفة
 الطالب وان لا يستنكف عن احد وجد عنده فائدة وليقصد شيخاً كملت
 اهليته وظهرت ديانته جامعا لتلك الشروط المتقدمة او اكثرها فاذا دخل
 عليه فيمكن كامل الحال متظفا متطهرا متأدبا وعليه ان ينظر شيخه بعين
 الاحترام ويعتقد كمال أهليته ورجحانه على نظرائه قال الربيع صاحب
 الشافعى ما اجترأت أن اشرب الماء والشافعى ينظر الى هيبته له فان وقع منه
 نقص فليجعل النقص من نفسه بأنه لم يفهم قول الشيخ كان بعض اهل العلم
 اذا ذهب لشيخه تصدق بشيء وقال اللهم استر عيب معلى عني ولا تذهب
 بركة علمه منى وينبغى ان لا يذكر عند شيخه أحداً من أقرانه ولا يقول قال فلان
 خلافا لقولك وأن يرد غيبة شيخه ان قدر فان تعذر عليه ردها قام وفارق
 ذلك المجلس واذا قرب من حلقة الشيخ فليسلم على الحاضرين وليخص الشيخ
 بالتحية ولا يتخطى رقاب الناس بل يجلس حيث انتهى به المجلس الا أن
 يأذن له الشيخ فى التقدم ولا يقيم أحدا من مجلسه فان آثره لم يقبل اقتداء
 بابن عمر رضى الله عنهما الا أن يقسم عليه أو يأمره الشيخ بذلك ولا يجلس
 بين صاحبين بغير اذنهما واذا جالس فليتوسع وليتأدب مع رفقته وحاضرى
 مجلس الشيخ فان ذلك تأدب مع الشيخ وصيانة لمجلسه ولا يرفع صوته
 رفعاً بليغا ولا يضحك ولا يكثر الكلام ولا يلتفت يمينا ولا شمالا بل يكون
 مقبلا على الشيخ مصغياً الى كلامه قال الشيخ محي الدين النووى ومن آدابه
 يعنى القارىء أن يحتمل جفوة الشيخ وسوء خلقه ولا يصده ذلك عن
 ملازمته واعتقاده كماله فيتأول أفعاله وأقواله التى ظاهرها الفساد تأويلات

صحيحة فلا يعجز عن ذلك الا قليل التوفيق أو عديمه انتهى. وينبغي أن لا يقرأ على الشيخ في حال شغل قلب الشيخ وملله وغمه وجوعه وعطشه ونعاسه وقلقه ونحو ذلك مما يشق على الشيخ أو يمنعه من كمال حضور القلب وان يحرص كل الحرص على أن يقرأ على الشيخ أو لافانه أفودله وأسهل على الشيخ. وإذا أراد القراءة ينبغي أن يستاك بعود من أراك فانه أبقى للفصاحة وأنقى للنكته. ويجوز له القيام لشيخه وأستاذه وهو يقرأ ولمن فيه فضيلة من علم أو صلاح أو شرف أو سن أو حرمة بولاية أو غير ذلك وذكر الشيخ محي الدين النووي أن قيام القارئ في هذه الأحوال وغيرهامستحب لكن بشرط أن يكون القيام على سبيل الاكرام والاحترام لا على سبيل الرياء والاعظام.

وينبغي أن يفرد القراءات كلها فان اراد الجمع فلا بد من حفظ كتاب جامع في القراءات وعليه أن يحفظ كتاباً في الرسم وليعلم حقيقة التجويد ومخارج الحروف وصفاتها وما يتعاقب بها علماً وعملاً.

وأما الجمع وكيفيته فلم أر أحداً نه عليه ولم يكونوا في الصدر الاول يقرئون بالجمع وقد تبعت تراجم القراء فلم أعلم متى خرج الجمع وقد بلغني أن شخصاً من المغاربة ألف كتاباً في كيفية الجمع لكن ظهر لي أن الاقراء بالجمع ظهر من حدود الاربعمائة وهلم جرا وتلقاه الناس بالقبول وقرأ به العلماء وغيرهم لا نعلم أحداً كرهه. أقرأ به الحافظ أبو عمرو الداني ومكي القيسي وابن مهران وأبو القاسم الهذلي وأبو العز القلانسي والحافظ أبو العلاء الهمداني والشاطبي واسحاق ومن قرأ به من المتأخرين الامام الحافظ أبو شامة والامام المجتهد أبو الحسن علي ابن عبد الكافي السبكي والامام الجعبري والناس. والذي ينبغي ان القارئ

لا يقصد بتكراره الا وجه الرواية فقط وانما يقصد التدبر والتفكر وتكثير الأجر وان له بكل حرف عشر حسنات وينبغي أن لا يقف الا على وقف أجازة العلماء ولا يتبدىء الا بما تظهر به الفائدة وليكرر الوجه بعد الوجه من الابتداء الى الوقف . وأماما أخذ به بعض المتأخرين من انهم يقرؤون الجمع كلمة كلمة فبدعة وحشة تخرج القرآن عن مقصوده ومعناه ولا يحصل منها مراد السامع والله تعالى أعلم بما على من يتعمد ذلك . ولا حرج على القارىء أن يتبدىء فى حالة الجمع بما شاء من القراءات فى تقديم وتأخير اذ المقصود قراءة جميع الأوجه لكن الأسهل (١) أن يقرأ بالترتيب كما رتبته صاحب كتابه والاولى أنه اذا وقف على قراءة يتبدىء بها فانه أقوى فى الاستحضار وأبعد من التركيب . وأما ما يتعلق بذلك فعنى قولنا فيما تقدم أن يكون ذا كرا كيفية تلاوته به الخ انما هو المذكور فى الكتاب من فرش وأصول ونحوه مما لا حرج فيه اذ غيره لا ينضبط لأن كل كلمة وصلها أو فصلها على شيخه متى فصل الموصولة أو وصل المفصولة خالفه كما لو ابتداء بهمزة الوصل فى نحو (لقاءنائت) أو وقف على حرف مبدل نحو نعمة ورحمة أو حرف مد نحو (قالوا الحمد لله) (قالوا الآن) (يؤتى الحكمة) فان ادعى احد ضبط كيفية تلاوته على شيخه بذلك وقال أصل ما وصلت وأفضل ما فصلت فجوابه أن ساعدت على ذلك وتحررت وضبطت فأقرأت به جعلت الجائز واجبا لكن نقول النقل على قسمين مقروء ومروى فالاول المقروء على معرفة كيفية تلاوته وضبطها والثانى نحو ما مثلنا به آ نفا فينبغى للمجيز أن يقول أذنت أو أجزت

(١) فى الخانجية «الأصل» بدل «الأسهل» .

له أن يقرأ بما قرأه علي وما لآخر ج فيه ويقول المجاز في الاول قرأته وفي الثاني رويته . وأعلى ما يكتب للمجاز الاذن والاهلية لا يكتب الا لذلك وذلك ثم كذلك (١) ويجوز له أن يقول أجزت له أن يقرئ بكذا عند تأهله لذلك . ولا بد من سماع الاسانيد على الشيخ والأعلى أن يحدثه الشيخ بها من لفظه فأما من لم يسمع الاسانيد على شيخه فأسانيد من طريقه منقطعة . وأما ماجرت به العادة من الاشهاد على الشيخ بالاجازة والقراءة فحسن يدفع التهمة ويسكن القلب وأمر الشهادة يتعلق بالقارى يشهد على الشيخ من يختار والاحسن ان يشهد أقرانه النجباء من القراء المنتهين لانه أنفع له حال كبره .

— فصل —

تعلم القراءة فرض كفاية فان لم يكن من يصلح له الا واحد تعين عليه وان كان جماعة يحصل المقصود ببعضهم فان امتنعوا كلهم أمموا وان قام به بعضهم سقط الحرج عن الباقيين وان طلب من احدهم وامتنع فأظهر الوجهين عندنا انه لا يأثم لكن يكره له ذلك ان لم يكن له عذر .

وهل يجوز تركيب قراءة في قراءة لا يخلو اما ان يكون عالما او جاهلا فان كان فعيب والا فغير الاولى وأطلق الامام محي الدين النووي حيث قال اذا ابتدأ يعنى القارىء بقراءة احد القراء فينبغي ان لا يزال على القراءة بها مادام الكلام مرتبطا فاذا انقضى ارتباطه فله أن يقرأ بقراءة أخرى من السبعة والاولى دوامه على الاولى في هذا المجلس . وقال أبو عمر وابن الصلاح في آخر

(١) في الخانجية . والاهلية ثم الاذن مجردة ثم الاجازة كذلك .

جوابه عن السؤال الذى ورد من العجم واذا شرع القارىء بقراءة ينبغى ان لا يزال يقرأ بها ما بقى للكلام تعلق بما ابتدأ به وما خالف هذا فقيه جائز وممتنع وعذر المرض مانع من بيانه بحقه والعلم عند الله تعالى .

— الباب الثانى —

(فى القراءة المتواترة والصحيحة والشاذة)

نقول كل قراءة وافقت العربية مطلقا وافقت احد المصاحف العثمانية ولو تقديرا وتواتر نقابها هذه القراءة المتواترة المقطوع بها . ومعنى العربية مطلقا أى ولو بوجه من الاعراب نحو قراءة حمزة (والارحام) بالجر وقراءة ابى جعفر (ليجزىء قوما) ومعنى أحد المصاحف العثمانية واحد من المصاحف التى وجهها عثمان رضى الله عنه الى الامصار وكقراءة ابن كثير فى التوبة (جنات تجري من تحتها الانهار) بزيادة من فانها لا توجد الا فى مصحف مكة . ومعنى ولو تقديرا ما يحتمله رسم المصحف كقراءة من قرأ (مالك يوم الدين) بالالف فانها كتبت بغير ألف فى جميع المصاحف فاحتملت الكتابة ان تكون (مالك) وفعل بها كما فعل باسم الفاعل من قوله قادر وصالح ونحو ذلك مما حذف منه الالف للاختصار فهو موافق للرسم تقديرا . ونعنى بالتواتر ما رواه جماعة عن جماعة كذا الى انتهاء يفيد العلم من غير تعيين عدد هذا هو الصحيح وقيل بالتعيين واختلفوا فيه ففيل ستة وقيل اثنا عشر وقيل عشرون وقيل أربعون وقيل سبعون والذى جمع فى زماننا هذه الاركان الثلاثة وهو قراءة الأئمة العشرة التى أجمع الناس على تلقياها بالقبول وهم أبو جعفر ونافع وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائى وخلف

أخذها الخلف عن السلف الى أن وصلت الى زماننا كما سنوضح ذلك فقراءة
 أحدهم كقراءة الباقرين في كونها مقطوعا بها كما سيحى . وقول من قال ان
 القراآت المتواترة لا حد لها ان أراد في زماننا فغير صحيح لانه لا يوجد
 اليوم قراءة متواترة وراء العشر وان اراد في الصدر الاول فيحتمل ان شاء الله .
 وأما القراءة الصحيحة فهي على قسمين الاول ماصح سنده بنقل العدل
 الضابط عن الضابط كذا الى منتهاه ووافق العربية والرسم وهذا على ضربين
 ضرب استفاض نقله وتلقاه الأمة بالقبول كما انفرد به بعض الرواة وبعض
 الكتب المعتمدة أو كمراتب القراء في المد ونحو ذلك فهذا صحيح مقطوع به
 أنه منزل على النبي صلى الله عليه وسلم من الأحرف السبعة كما نبين حكم
 المتلقى بالقبول وهذا الضرب يلحق بالقراءة المتواترة وان لم يبلغ مبلغها كما
 سيحى . وضرب لم تتلقه الأمة بالقبول ولم يستفرض فالذى يظهر من كلام
 كثير من العلماء جواز القراءة به والصلاة به والذي نص عليه ابو عمرو بن
 الصلاح وغيره أن ما وراء العشرة ممنوع من التراءة به منع تحريم لا منع
 كراهة كما سيأتي . وقال شيخنا قاضي القضاة أبو نصر عبد الوهاب بن السبكي
 في كتابه جمع الجوامع في الأصول ولا تجوز القراءة بالشاذ والصحيح أن
 ما وراء العشرة فهو شاذ وفاقا للبعوى والشيخ الامام . قلت يعنى بالشيخ والده
 مجتهد العصر أبا الحسن على بن عبد الكافي السبكي .

والقسم الثاني من القراءة الصحيحة ماوافق العربية وصح سنده وخالف
 الرسم كماورد في صحيح من زيادة ونقص وابدال كلمة بأخرى ونحو ذلك مما
 جاء عن أبي الدرداء وعمر وابن مسعود وغيرهم فهذه القراءة تسمى اليوم

شاذة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه وان كان اسنادها صحيحا فلا تجوز القراءة به الا في الصلاة ولا في غيرها . قال الامام أبو عمر بن عبد البر في كتابه التمهيد وقد قال مالك إن من قرأ في صلاته بقراءة ابن مسعود أو غيره من الصحابة مما يخالف المصحف لم يصل وراه وعلما المسلمين يجمعون على ذلك الا قوماً شذوا لا يعرج عليهم . قلت قال أصحابنا الشافعية وغيرهم لو قرأ بالشاذ في الصلاة بطلت صلاته ان كان عالما وان كان جاهلا لم تبطل صلاته ولم تحسب له تلك القراءة واتفق علماء بغداد على تأديب الامام ابن شنبوذ واستتابته على قراءته واقراءه بالشاذ وحكى الامام أبو عمر بن عبد البر اجماع المسلمين على أنه لا تجوز القراءة بالشاذ وأنه لا يجوز أن يصلى خلف من يقرأ بها . وأما ما وافق المعنى والرسم أو أحدهما من غير نقل فلا تسمى شاذة بل مكذوبة يكفر متعمدها .

وأجاب الامامان الحافظ ابو عمرو بن الصلاح وأبو عمرو بن الحاجب عن السؤال الذي ورد دمشق من العجم في حدود الأربعين وستائة وهو هل تجوز القراءة بالشاذ أو يجوز أن يقرأ القارئ عشر اكل آية بقراءة ورواية . قال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح المجتهد المقيد في ذلك العصر ما صورته يشترط أن يكون المقروء به قد تواتر نقله عن رسول الله ﷺ قرآنا واستفاض نقله كذلك وتلقته الأمة بالقبول كهذه القراءات السبع لأن المعبر في ذلك اليقين والقطع على ما تقرر وتمهد في الأصول فما لم يوجد فيه ذلك كما عدا السبع أو كما عدا العشر فمنوع من القراءة به منع تحريم لا منع كراهة في الصلاة وخارج الصلاة ومنوع منه من عرف المصادر والمعاني ومن لم يعرف

ذلك واجب على من قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يقوم
 بواجب ذلك وإنما نقلها من نقلها من العلماء لفوائد فيها تتعلق بعلم العربية لا
 للقراءة بها هذا طريق من استقام سبيله ثم قال والقراءة الشاذة ما نقل قرآنا
 من غير تواتر واستفاضة متلقة بالقبول من الأمة كما اشتمل عليه المحتسب
 لابن جنى وغيره وأما القراءة بالمعنى من غير ان ينقل قرآنا فليس ذلك من
 القراءات الشاذة أصلا والمجتريء على ذلك مجتريء على عظيم وضال ضاللا
 بعيدا فيعزر ويمنع بالحبس ونحوه ولا يخلى ذا ضلالة ولا يحل للتمكن من
 ذلك امهاله ويجب منع القارىء بالشاذ وتأثيمه بعد تعريفه وان لم يتمتع فعليه
 التعزير بشرطه واذا شرع القارىء بقراءة ينبغي ان لا يزال يقرأ بها ما بقى
 للكلام تعلق بما ابتدأ به وما خالف هذا فقيه جائز ومنتع وعذر المرض مانع
 من بيانه بحقه والعلم عند الله تعالى .

وقال الشيخ الامام شيخ المالكية أبو عمرو بن الحاجب لا يجوز أن
 يقرأ بالقراءة الشاذة في صلاة ولا غيرها عالماً كان بالعربية أو جاهلاً واذا
 قرأ بها قارىء فان كان جاهلاً بالتحريم عرف به وأمر بتركها وان كان
 عالماً أدب بشرطه وان أصر على ذلك أدب على اصراره وحبس الى أن يرتدع
 عن ذلك وأما تبديل آتنا بأعطنا وسولت بزينت ونحوه فليس هذا من
 الشواذ وهو أشد تحريماً والتأديب عليه أبلغ والمنع منه أوجب انتهى .

فان قيل كيف يعرف الشاذ من غيره اذ لم يدع أحد الحصر . قلت الكتب
 المؤلفه في هذا الفن في العشر والثمان وغير ذلك مؤلفوها على قسمين منهم من
 اشترط الاشهر واختار ما قطع به عنده فتلقي الناس كتابه بالقبول وأجمعوا عليه من

غير معارض كغياثي ابن مهران وأبي العلاء الهمداني وسبعة ابن مجاهد وارشاد
أبي العز القلانسي وتيسير أبي عمرو الداني وموجز أبي علي الاهوازي
وتبصرة ابن ابى طالب وكافي ابن شريح وتلخيص ابى معشر الطبرى واعلان
الصفراوى وتجريد ابن الفحام وحرز أبى القاسم الشاطبي وغيرها فلا اشكال
فى ان ماتضمنته من القراآت مقطوع به الا احرفا يسيرة يعرفها الحفاظ
من الثقات والأئمة النقاد ومنهم من ذكر ما وصل اليه من القراآت كسبط
الخطاى وأبى معشر فى الجامع وابى القاسم الهدلى وابى الكرم الشهرزورى
وابى على المالكي وابن فارس وأبى على الاهوازي وغيرهم فهؤلاء وأمثالهم لم
يشترطوا شيئا وانما ذكروا ما وصلهم فيرجع فيها الى كتاب مقيد أو مقرر. مقلد
فان قلت قد وجدنا فى الكتب المشهورة المتلقاة بالقبول تباينا فى
بعض الاصول والفرش كما فى الشاطبية نحو قراءة ابن ذكوان تبعان
بتخفيف النون وقراءة هشام أفئدة بياء بعد الهمزة وكقراءة قنبل على
سوقه بواو بعد الهمزة وغير ذلك من التسهيلات والامالات التى لا توجد
فى غيرها من الكتب الا فى كتاب أو اثنين وهذا لا يثبت به تواتر. قلت هذا
وشبهه وان لم يبلغ مبلغ التواتر صحيح مقطوع به نعتقد أنه من القرآن وانه من
الاحرف السبعة التى نزل القرآن بها والعدل الضابط اذا انفرد بشيء تحتمله
العربية والرسم واستفاض وتلقى بالقبول قطع به وحصل به العلم وهذا قاله
الأئمة فى الحديث المتلقى بالقبول انه يفيد القطع وبحثه الامام أبو عمرو بن
الصلاح فى كتابه علوم الحديث وظن أن أحدا لم يسبقه اليه وقد قاله قبله الامام
أبو اسحق الشيرازى فى كتابه اللع فى اصول الفقه ونقله الامام الثقة مجتهد

عصره ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن تيمية عن جماعة من الأئمة منهم
القاضي عبد الوهاب المالكي والشيخ ابو حامد الاسفرايني والقاضي ابو
الطيب الطبري والشيخ ابو اسحق الشيرازي من الشافعية وابن حامد وأبو
يعلى بن الفراء وأبو الخطاب وابن الزاغوني وامثالهم من الحنابلة وشمس الأئمة
السرخسي من الحنفية قال ابن تيمية وهو مذهب اهل الكلام من الاشعرية
وغيرهم كأبي اسحق الاسفرايني وابن فورك قال وهو مذهب اهل الحديث
قاطبة ومذهب السلف عامة . قلت ثبت من ذلك ان خبر الواحد العدل الضابط
اذا حفته قرائن يفيد العلم ونحن ماندى التواتر في كل فرد مما انفرد به بعض
الرواة او اختص ببعض الطرق لا يدعى ذلك الا جاهل لا يعرف ما للتواتر
وانما المقروء به عن القراء العشرة على قسمين متواتر وصحيح مستفاض
متلقى بالقبول والقطع حاصل بهما . وأما ما قاله الامام ابو حيان واستشكله
حيث قال وعلى ما ذكره هؤلاء من المتأخرين من تحريم القراءة الشاذة
يكون عالم من الصحابة والناس من بعدهم الى زماننا قد ارتكبوا محرما فيسقط
بذلك الاحتجاج بخبر من يرتكب المحرم دائما وهم نقلة الشريعة فيسقط
ما نقلوه فيفسد على قول هؤلاء نظام الاسلام والعياذ بالله تعالى من ذلك
قال ويلزم ايضا ان الذين قرأوا بالشواذ لم يصلوا قط لأن الواجب
لا يتأدى بفعل المحرم قال وقد كان قاضي القضاة أبو الفتح محمد بن علي يعني
ابن دقيق العيد يستشكل هذه المسئلة ويستصعب الكلام فيها وكان يقول هذه
الشواذ نقلت نقل آحاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيعلم ضرورة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بشاذ منها وان لم يعين كما ان حاتما نقلت

عنه أخبار في الجود كلها آحاد ولكن حصل من مجموعها الحكم بسخائه وان لم
يتعين ما تسخى به واذا كان كذلك فقد تواترت قراءة رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالشاذ وان لم يتعين بالشخص فكيف يسمى شاذاً والشاذ لا يكون
متواتراً. قلت فهذه ونحوها مباحث لا طائل تحتها اذ القول في القراءات الشاذة
كالقول في الاحاديث الضعيفة المنقولة في كتب الأئمة وغيرهم يعلم في الجملة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال شيئاً منها وان لم نعرف عينه فلا يقال لها ضعيفة
على ما بحثناه وأيضاً فنحن نقطع بأن كثيراً من الصحابة رضوان الله عليهم
كانوا يقرؤون بما خالف رسم المصحف العثماني قبل الاجماع عليه من زيادة
كلمة وأكثر وابدال أخرى بأخرى ونقص بعض الكلمات كما ثبت في
الصحيحين وغيرهما ونحن اليوم نمنع من يقرأ بها في الصلاة وغيرها منع تحريم
لا منع كراهة ولا اشكال في ذلك ومن نظر أقوال الاولين علم حقيقة الأمر
وذلك ان المصاحف العثمانية لم تكن محتوية على جميع الاحرف السبعة
التي ابيحت بها قراءة القرآن كما قال جماعة من أهل الكلام وغيرهم بناء منهم
على انه لا يجوز على الامة ان تهمل نقل شيء من الاحرف السبعة وعلى
قول هؤلاء لا ينجى ما استشكله ابن دقيق العيد وبحثه ابو حيان وغيرهما لأننا
اذا قلنا ان المصاحف العثمانية محتوية على جميع الاحرف السبعة التي انزلها الله
تعالى كان ما خالف الرسم يقطع بأنه ليس من الاحرف السبعة وهذا قول
محذور لان كثيراً ما خالف الرسم قد صح عن الصحابة رضي الله عنهم
وعن النبي صلى الله عليه وسلم والحق ما تحرر من كلام الامام محمد بن جرير الطبري وابي
عمر بن عبد البر وابي العباس المهدوي ومكي بن ابى طالب القيسي وابي

القاسم الشاطبي وابن تيمية وغيرهم وذلك ان المصاحف التي كتبت في زمن
ابن بكر رضى الله عنه كانت محتوية على جميع الاحرف السبعة فلما كثر
الاختلاف وكاد المسلمون يكفر بعضهم بعضا أجمع الصحابة على كتابة
القرآن العظيم على العرضة الاخيرة التي قرأها النبي ﷺ على جبريل عام
قبض وعلى ما أنزل الله تعالى دون ما أذن فيه وعلى ما صح مستفاض عن
النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره اذ لم تكن الاحرف السبعة واجبة
على الامة وانما كان ذلك جائزاً لهم مرخصاً فيه وقد جعل اليهم الاختيار
في أى حرف اختاروه قالوا فلما رأى الصحابة ان الامة تتفرق وتختلف
وتتقاتل اذا لم يجتمعوا على حرف واحد اجتمعوا على ذلك اجتماعاً سائغاً
وهم معصومون ان يجتمعوا على ضلالة ولم يكن في ذلك ترك واجب ولا
فعل محظور قلت فكتبوا المصاحف على لفظ لغة قريش والعرضة الاخيرة
وما صح عن النبي ﷺ واستفاض دون ما كان قبل ذلك ما كان بطريق
الشدوذ والآحاد من زيادة ونقصان وابدال وتقديم وتأخير وغير ذلك
وجردوا المصاحف عن النقط والشكل لتحتمله صورة ما بقي من الاحرف
السبعة كالامالة والتفخيم والادغام والهمز والحركات وأضداد ذلك ما هو
في باقي الاحرف السبعة غير لغة قريش وكالغيب والجمع والتثنية وغير ذلك
من أصداده ما تحتمله العرضة الاخيرة اذ هو موجود في لغة قريش وفي
غيرها ووجهها بها الى الأمصار فأجمع الناس عليها وسيجيء في الباب
السادس من كلام المهدي وغيره ما يحقق لك ذلك ثم كثر الاختلاف ايضاً
فيما يحتمله الرسم وقرأ اهل البدع والاهواء بما لا يحل لأحد من المسلمين

تلاوته فوضوه من عند أنفسهم وفاقا لبدعتهم كمن قال من المعتزلة (وكلم الله موسى تكليماً) بنصب الهاء ومن الرافضة (وما كنت متخذ المضلين عضداً) بفتح اللام يعنون ابا بكر وعمر رضي الله عنهما فلما وقع ذلك رأى المسلمون ان يجمعوا على قرآت ائمة ثقات تجردوا للقيام بالقرآن العظيم فاختروا من كل مصر وجه اليه مصحف ائمة مشهورين بالثقة والامانة في النقل وحسن الدين وكمال العلم أفنوا عمرهم في القراءة والاقراء واشتهر أمرهم وأجمع اهل مصرهم على عدالتهم فيما نقلوا وتوثيقهم فيما قرؤوا ورووا وعلمهم بما يقرؤون ولم تُخرج قراءتهم عن خط مصحفهم فمنهم بالمدينة ابو جعفر وشيبة ونافع وبمكة عبد الله بن كثير وحديد بن قيس الاعرج وابن محيصن وبالكوفة يحيى بن وثاب وعاصم والاعمش وحمزة والكسائي والشام عبد الله بن عامر وعطية بن قيس السكلابي ويحيى بن الحارث الزماري وبالبحرة عبد الله بن ابي اسحق وأبو عمرو بن العلاء وعاصم الجحدري ويعقوب الحضرمي ثم ان القراء بعد ذلك تفرقوا في البلاد وخلفهم أمم بعد أمم وكثر بينهم الخلاف وقل الضبط واتسع الخرق فقام الائمة الثقات النقاد وحرروا وضبطوا وجمعوا وألفوا على حسب ما وصل اليهم وصح لديهم كما تقدم فالذي وصل الينا اليوم متواتراً وصحيحاً مقطوعاً به قراءات الائمة العشرة ورواتهم المشهورين هذا الذي تحرر من أقوال العلماء وعليه الناس اليوم بالشام والعراق ومصر والحجاز وأما بلاد المغرب والاندلس فلاندرى ما حالها اليوم لكن بلغنا عنهم انهم يقرؤون بالسبع من طرق الرواة الأربعة عشر فقط وربما يقرؤون ليعقوب الحضرمي فلو رحل اليهم احد من بلادنا

لأسدى اليهم معروفًا عظيمًا .

ثبت من ذلك أن القراءة الشاذة ولو كانت صحيحة في نفس الامر فانها
بما كان أذن في قراءته ولم يتحقق انزاله وان الناس كانوا يخبرين فيها في الصدر
الأول ثم أجمعت الامة على تركها للمصلحة وليس في ذلك خطر ولا اشكال
لان الامة معصومة من أن تجتمع على خطأ .

﴿ الباب الثالث ﴾

(في أن العشر لازالت مشهورة من لدن قرىء بها إلى اليوم)

(لم ينكرها أحد من السلف ولا من الخلف)

هذا شيء لا يشك فيه احد من العلماء وما زال المقرئون احد رجلين
اما مقرىء بما زاد على السبعة بل والعشرة واما مقرىء بالسبعة فقط غير
منكر على من أقرأ بالعشرة او الثلاثة الزائدة عليها وهي قراءة الحسن البصرى
وابن عيصن المكى وسليمان الاعمش وقرأنا بذلك على شيوخنا وقرأوا
كذلك على شيوخهم ولم ينكر أحد علينا وشهد في أجازنا بها علماء الاسلام
الاعلام لكن لا يرون الصلاة بهذه القراءات الثلاثة الزائدة على العشر
لكثرة انفرادها عن الجادة مثل شيخنا العلامة المجتهد سراج الدين عمر البلقينى
شيخ الاسلام وشيخنا شيخ الفقهاء جمال الدين عبد الرحيم الاسنوى
الامام وشيخنا الامام العلامة ضياء الدين القزوينى مفتى الانام وشيخنا العلامة
الحافظ الحجة اسماعيل بن كثير حافظ الاسلام ومفتى الشام رحمهم الله تعالى
وضاعف رحمته ووالى . وأما العشر فأجمع الناس على تلقيها بالقبول لا ينازع

في ذلك الا جاهل . وسئل الامام ابو حيان محمد بن يوسف المقرئ التحوي
فقال له ما صورته ما يقول الشيخ العالم العلامة شيخ وقته وفريد دهره جامع
اشتات الفضائل ترجمان القرآن حسنة الزمان أثير الدين ابو حيان فسح الله
في مدته ونفع المسلمين ببركته ومدته فيما تضمنه التيسير والشاطبية هل حويا
القراءات السبع التي اشار اليها النبي ﷺ أم هي بعض من السبعة وفي
القراءات العشر هل تجوز قراءتها والاقراء بها ام لا يجوز وهل قرئ بها
في الامصار وتلقها الامة بالقبول أم لا . أجاب بما صورته ومن خطه نقلت
الله الموفق التيسير لابي عمر والداني والشاطبية لابن فيره لم يحوي جميع القراءات
السبع وانما هي نزر يسير من القراءات السبع ومن عني بفن القراءات
وطالع ما صنفه علماء الاسلام في القراءات علم ذلك العلم اليقين وذلك ان
بلادنا جزيرة الاندلس لم تكن من قديم بلاد اقراء للسبع لبعدها عن بلاد
الاسلام وانقطاع المسلمين فيها ولاجل فرض الحج رحل منها نويس
فاجتازوا بديار مصر وتحفظوا ممن كان بها من المقرئين شيئاً يسيراً من
حروف القراءات السبع وكان المقرئون الذين كانوا اذ ذاك بمصر لم يكن لهم
روايات متسعة ولا رحلة الى غيرها من البلاد التي اتسعت فيها الروايات كأبي
الطيب بن غلبون وابنه أبي الحسن طاهر وأبي الفتح فارس بن أحمد وابنه
عبد الباقي وأبي العباس بن نفيس وكان بها أبو أحمد السامري وهو أعلام
اسنادا وسبب قلة العلم والروايات بديار مصر ما كان غلب على أهلها من
تغلب الاسماعيلية وقتل ملوكهم للعلماء وكان من قدماء علمائنا من حج ورحل
أبو عمرو الطنبركي مصنف كتاب الروضة فأخذ بمصر شيئاً يسيراً من

القراءات السبع وكان قدر حمل من القيروان للحج أبو محمد مكي
 ابن أبي طالب فأخذ عن ابن كدى وعن أبي الطيب بن غلبون أيضا سيرا
 من حروف السبعة ورحل أيضا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الخزرجي
 المعروف بالاستاذ مؤلف كتاب القاصد ثم رحل أبو عمرو عثمان بن
 سعيد القرطبي المعروف بالداني لطول اقامته بدانية فأخذ عن ابن خاقان
 وفارس بن أحمد وطاهر بن غلبون وصنف كتاب التيسير وغير ذلك
 وأقام الظنكي بغرب الاندلس يقرى بتصنيفه كتاب الروضة وقدم مكي
 ابن أبي طالب الاندلس وأقام بقرطبة يقرى بكتاب التبصرة من تأليفه
 وأقام الداني بشرقي الاندلس يقرى بكتاب التيسير وأقام صاحب المقاصد
 بقرطبة يقرى الناس بكتابه فقرأ الناس على هؤلاء ورحلوا اليهم اذ لم يكن
 يبلادهم من يضاھيهم واشتهر هؤلاء بالاندلس وتصانيفهم هذه وفي بعضها
 ما يخالف بعضها ولم يقع من أحد من العلماء ولا من قضاة الاسلام هنالك انكار
 لشيء من ذلك بل رووا ما رووا من ذلك ثم تتابع الناس الى الحج منهم
 ابو عبد الله محمد بن شريح مؤلف كتاب الكافي وأبو الحسن يحيى بن أبي زيد
 المعروف بابن البيار وأبو بكر محمد بن المفرح الأنصاري وغيرهم فقرأوا
 بمصر وأبو محمد عبد الوهاب صاحب كتاب المفتاح ودخل بعض هؤلاء الشام
 وأخذوا عن الاهوازي ورحل بعضهم الى حران وبعضهم الى بغداد فاتسعت
 رواياتهم قليلا ورحل أيضا أبو القاسم يوسف بن جبارة الاندلسي فأبعد في المشقة
 وجمع بين طرفي المغرب والمشرق وصنف كتاب الكامل الى ان قال وقد أقرأ
 القرآن بقراءة يعقوب أبو عمرو الداني وكان قد قرأها بمصر. ثم سرد بعض من

أقرأ بغير السبع الى ان قال وتلخص من هذا كله اتساع روايات غير أهل بلادنا وان الذى تضمنه التيسير والتبصرة والكافى وغيرها من تأليف أهل بلادنا انما هو قل من كثر ونزر من بحر ويان ذلك ان فى هذه الكتب مثلاً قراءة نافع من رواية ورش وقالون وقد روى الناس عن نافع غير ورش وقالون منهم اسماعيل بن جعفر المدنى وأبو خليل وابن جاز والاصمعى والمسيبى وغيرهم وفى هؤلاء من هو أعلم وأوثق من ورش وقالون ثم روى أصحابنا رواية ورش عن ابى يعقوب عن الازرق ولم يتسع لهم أن يضمنوا كتبهم رواية يونس بن عبد الاعلى وداود بن أبى طيبة وأبى الازهر عبد الصمد بن عبد الرحمن وأبى بكر الاصبهانى عن شيوخه عن ورش وكل هؤلاء قرأوا على ورش وفيهم من هو أعلى وأوثق من ورش وهذا أنموذج مما روى أصحابنا فى كتبهم وكذا العمل فى كل قارىء قرأ وكل راو روى من الاربعة عشر راوياً الذين ضمنهم أصحابنا كتبهم. وأما أن هذه القراءات السبع التى حواها التيسير لآبى عمرو الدانى هى التى أشار إليها النبى صلى الله عليه وسلم فيما روى عنه أنه قال « أنزل القرآن على سبعة أحرف » فليس كذلك وتفسير الحديث بهذه القراءات السبع خطأ فاحش وجهل من قائله ولم تكن القراءات السبع متميزة عن غيرها الا فى قرن الاربعمائة جمعها ابو بكر بن مجاهد ولم يكن متسع الرواية والرحلة كغيره ممن هو أوسع رحلة واجمع للروايات وأماهل يجوز أن يقرأ القارىء بالقراءات العشر وهل قرىء بها فى أمصار المسلمين نعم يجوز ذلك وقرىء بها فى أمصار المسلمين لا نعم احداً من المسلمين حظر القراءة بالثلاث الزائدة على السبع وهى قراءة يعقوب واختيار خلف وقراءة

أبي جعفر يزيد بن القعقاع فأما قراءة يعقوب فإنه قرأ بها على سلام الطويل
وقرأ سلام على أبي عمرو بن العلاء فسلام كواحد ممن قرأ على أبي
عمرو وكأبي محمد اليزيدي وغيره . وقرأ سلام أيضا على عاصم بن أبي
النجود فسلام كواحد ممن قرأ على عاصم كأبي بكر بن عياش وغيره
وأما اختيار خلف فهو وإن خالف حمزة فقد وافق واحدا من الستة القراء
وأما أبو جعفر يزيد بن القعقاع فروى عنه قراءة واحد القراء السبعة وهو
نافع بن عبد الرحمن وأقرأ بها القرآن ورواها عنه جماعة منهم قالون وكان
أبو جعفر قد عرض القرآن على حبر هذه الأمة عبد الله بن عباس رضي الله
عنهما وعرض عبد الله بن عباس على أبي بن كعب رضي الله عنه وعرض
أبي بن كعب على رسول الله ﷺ وقدم ورع المسلمين عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما أبا جعفر يزيد بن القعقاع يؤم الناس بالكعبة وصلى وراءه عبد الله
ابن عمر كتبه وقاله أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن حيان الأندلسي .
قلت وقد سألت الإمام أبو حيان هذا الإمام المجتهد أبا العباس أحمد بن عبد
الخليم بن تيمية عن هذه المسئلة فقال في الجواب لانزاع بين العلماء المعتبرين
أن الأحرف السبعة التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن القرآن أنزل
عليها ليست قراءات القراء السبعة فقط بل أول من جمع قراءاتهم ابن مجاهد
وكان على رأس المائة الثالثة بيغداد فإنه أحب أن يجمع المشهور من
قراءات الحرميين والعراق والشام واختيار القراء السبعة لا لاعتقاده أن
قراءتهم هي الحروف السبعة المنزلة إلى أن قال ولم ينكر أحد من العلماء قراءة
العشرة ولكن من لم يكن عالماً بها أو لم تثبت عنده كمن يكون في بلد

بالمغرب أو غيره فليس له أن يقرأ بما لا يعلمه فان القراءة سنة يأخذها الآخر
عن الأول ولكن ليس له ان ينكر على من علم ما لم يعلمه من ذلك . وقال
الحافظ مؤرخ الاسلام شمس الدين ابو عبد الله بن أحمد الذهبي في ترجمة
ابن شنبوذوما رأينا أحدا انكر الاقراء بمثل قراءة يعقوب وأبي جعفر
وانما انكر من انكر القراءة بما ليس بين الدفتين .

— الباب الرابع —

(في سرد مشاهير من قرأ بالعشرة)

(وأقرأ بها في الامصار الى يومنا هذا)

اعلم أن المقرئين بها كثيرون لا يحصون استوعبتهم في كتاب طبقات
القراء لكن اذكر هنا من اقرأ بقراءة الثلاثة الذين هم أبو جعفر و يعقوب
وخلف أو بواحد منهم من المشاهير دون غيرهم على حسب طبقاتهم خلفاً
عن سلف ليعلم انها وصلت الينا متواترة .

— الطبقة الاولى —

(الذين كانوا في عصر ابن مجاهد السبع الاول لان الامر قبله يوافق عليه الخصم)
منهم أبو جعفر محمد بن الطيار اقرأ بقراءة أبي جعفر من رواية
العمري فانه قرأ بها وكان مقرئاً اصهبان . وابو الحسن محمد بن أحمد بن
شنبوذ قرأ على العمري برواية أبي جعفر وادريس بن عبد الكريم الحداد
باختيار خلف وأقرأ بهما . وأبو بكر محمد بن القاسم بن الأنباري قرأ

باختيار خلف وغيره على ادريس واقراً به وقرأ برواية يعقوب على محمد
 ابن هارون التمار عن رويس واقراً بها . واحمد بن حماد صاحب المشطاح
 قرأ على الحلواني بقراءة ابي جعفر ونافع واقراً بهما وبغيرهما . واحمد
 ابن جعفر بن المنادي قرأ برواية حمزة واختيار خلف على ادريس الحداد
 واقراً بهما . ومحمد بن يعقوب التيمي قرأ برواية يعقوب على محمد بن وهب
 الثقفى عن روح واقراً بها . وابراهيم بن عبد الرزاق الانطاكى قرأ برواية
 يعقوب واقراً بها والف كتابا فى القراءات الثمان . وابو بكر محمد بن
 الحسن النقاش قرأ برواية يعقوب على ابي بكر التمار والزبير بن أحمد عن
 رويس عنه واقراً بها . وابو بكر محمد بن الجلندا قرأ برواية يعقوب على التمار
 واقراً بها . وابو بكر بن مقسم قرأ باختيار خلف على ادريس . وابو طاهر
 ابن ابي هاشم قرأ برواية يعقوب على التمار واقراً بها . وهبة الله بن جعفر
 قرأ برواية ابي جعفر على ابيه جعفر بن هيثم وبرواية يعقوب على احمد بن
 يحيى بن الوكيل عن روح عنه وعلى على بن احمد الجلاب عن زيد ابن اخي
 يعقوب عنه واقراً بهما . وابو العباس بن سعيد المطوعى قرأ باختيار خلف
 على ادريس واقراً به ولا بنى جعفر ويعقوب واقراً به . ومحمد بن ابي مرة قرأ
 باختيار خلف على اسحاق الوراق وابن تارك عنه واقراً به . وابو القاسم
 عبد الله بن الحسن النخاس بالخاء المعجمة قرأ برواية يعقوب على التمار
 واقراً بها ومحمد بن أحمد بن شنبوذ قرأ برواية يعقوب على التمار واقراً بها
 وقرأ برواية ابي جعفر على محمد بن احمد الرازى واقراً بها . وابو احمد
 عبد الله السامرى قرأ برواية يعقوب على التمار واقراً بها . واحمد بن

عثمان بن شبيب قرأ برواية أبي جعفر على الفضل بن شاذان وأقرأها .
 وابو العباس احمد بن محمد بن عبد الصمد الرازي قرأ برواية ابي جعفر
 على الفضل وأقرأها . ومحمد بن فيروز قرأ برواية يعقوب على التمار وأقرأها . وابو
 بكر محمد بن احمد بن هارون الرازي قرأ برواية ابي جعفر على الفضل بن شاذان
 واقراها . وعلى بن الحسين الغضائري قرأ برواية يعقوب على محمد بن يعقوب
 المعدل و برواية ابي جعفر على ابن شنبوذ عن العمري وعلى التمار وأقرأها .
 وصالح بن مسلم الرازي قرأ برواية ابي جعفر على ابن شاذان واقراها بها واحمد
 ابن اليقطيني قرأ برواية يعقوب على التمار وأقرأها بها وابو الحسن احمد بن عثمان
 قرأ باختيار خلف على ادريس وأقرأ به . ومحمد بن عبيد الله الرازي قرأ برواية
 يعقوب على الكلابزي عن ابي حاتم عنه واقراها بها وعبيد الله بن عبد الرحمن
 ابن عيسى قرأ برواية يعقوب على ابن الجهم عن الوليد عنه وأقرأها . وابو
 حفص عمر بن فايد الحميدي قرأ باختيار خلف على ادريس وأقرأه . واحمد
 ابن حرب المعدل قرأ برواية يعقوب على ابن وهب عن روح وأقرأها .
 ومحمد بن عيسى المقرئ قرأ برواية ابي جعفر على سليمان بن داود الهاشمي
 عن اسماعيل بن جعفر عن ابن جمار عنه وأقرأها . وعبد العزيز بن الشوكية
 قرأ باختيار خلف على ادريس وأقرأ به ومحمد بن أحمد بن السقطي قرأ برواية
 يعقوب على ابراهيم بن ميمون عن المنهال بن شاذان عنه وأقرأها . و ابراهيم
 ابن عبد الرزاق الانطاكي قرأ برواية يعقوب على علي بن الحسن الازدي عن
 داود بن ابي سالم عنه وأقرأها . و ابراهيم بن محمد بن غيلان قرأ بالاختيار على
 ادريس وأقرأ به . وعبيد الله بن نافع العنبري قرأ برواية يعقوب على ابراهيم

ابن خالد عن خاله احمد بن محمد بن بكير عنه. والحسن بن علي بن حماد الجمال
قرأ برواية ابي جعفر على سليمان بن داود الهاشمي وأقرأ بها . والقاسم بن
زكريا المقرئ، قرأ برواية ابي جعفر على الدوري عن اسماعيل وأقرأ بها. والحسن
ابن العباس الجمال قرأ برواية يعقوب عن الحلواني عن عبد الله بن يحيى الساجي عنه
وأقرأ بها وعبد الله بن احمد السلمي قرأ باختيار خلف على ادريس وأقرأ به ومحمد
ابن بدر النفاح قرأ برواية ابي جعفر على الدوري وأقرأ بها . وجعفر بن الصباح
قرأ برواية ابي جعفر على الدوري وأقرأ بها . والحسن بن مالك قرأ برواية ابي
جعفر على داود بن أحمد المقدسي عن نافع عنه وأقرأ بها . وعمر بن حفص المسجدي
قرأ برواية ابي جعفر على الكسائي عن اسماعيل وأقرأ بها أيضاً على المسجدي على
قتيبة على سليمان بن جمان وأقرأ بها وعبد الله بن فليح قرأ برواية ابي جعفر
على ابيه عن قالون وأقرأ بها . ومحمد بن ابراهيم النحوي قرأ برواية يعقوب
على التمار وأقرأ بها . وحمزة بن علي قرأ برواية يعقوب على اسماعيل
عن روح وأقرأ بها . وعبيد الله بن عبد الرحمن السكري قرأ برواية يعقوب
على ابن الجهم عن الوليد عنه وأقرأ بها . وأبو بكر محمد بن محمد بن مرید
التميمي قرأ برواية يعقوب على محمد بن اسحق البخاري عن جماعة عنه
وأقرأ بها.

فهذا ما حضرني الآن من ذكر من كان معاصراً لابن مجاهد وفيهم من
تأخرت وفاته بعده بكثير وبعضهم قرأ على بعض لكن ياحق بالطبقة بشيوخ
آخر :

(الطبقة الثانية)

وهم من قرأ على هؤلاء . منهم ابو بكر محمد بن أحمد الداغوني . وأحمد بن أحمد التستري . ومحمد بن أحمد بن الفتح الحنبلي . وأبو علي أحمد بن محمد الاصبهاني . وأحمد بن جعفر الاصبهاني . وأحمد بن سهل الطيار . وابو بكر بن عبد الوهاب . وبشر بن الجهم . وزيد بن علي بن ابي بلال الكوفي . ومحمد ابن عبد الله بن اشته . وعلي بن محمد بن خشنام . وعلي بن محمد الزاهد بن أبوله . وأحمد بن الخضر السوسجردى . والحسن بن عبد الله الصالح . ومحمد ابن علي الرفا . وأبو بكر محمد بن أحمد الباهلي . و ابراهيم بن أحمد الطبري وعلي بن محمد العلاف . وبكر بن شاذان . وأبو الحسن الخماي . وعلي بن ابراهيم الجوردي^(١) . وأحمد بن عبد الله السرمرائي . وعبد السلام بن الحسين البصرى ومحمد بن الياس بن علي . وجعفر بن عبد الله السامري . و ابراهيم ابن احمد المروزي . و احمد بن عبد الرحمن الانطاكي . ومحمد بن بردة المليحي و ابراهيم الايلي الحاجي . و احمد بن عبد الله الجبي^(٢) وعلي بن اسماعيل البصرى القطان . و احمد بن عثمان بن بويان . ومحمد بن احمد الباهلي النجار . و احمد بن الصفار الملتجي . وعلي بن احمد القزويني . وعلي بن زهير . ومحمد بن يوسف الحرثي^(٣) . والمعافي بن زكريا النهرواني . وأحمد بن الحسين بن مهران . وعلي

(١) في الخانجية « الحرثي » ولم أجده بهذه النسبة في نسختين من « طبقات القراء » للمصنف وفيها الحرثي باسم آخر كما سيأتي . (٢) كذا في أسباب الطبقات وفي الأصل « الحسنى » وفي الخانجية « الجبني » وما في الاصل خطأ بالقطع (٣) بكسر الحاء المهملة وسكون الراء وبالمنثاة من فوق كما في طبقات القراء لابن الجزرى .

ابن عمر الدار قطنى . وعبد المنعم بن غلبون . ومحمد بن عبد الله المؤدب .
وابو محمد الحسن بن محمد الفحام وعبد الباقي بن الحسن السقا . وابراهيم بن
أحمد الطبرى . والفرج بن محمد قاضى تكريت . ومنصور بن محمد الوراق .

(الطبقة الثالثة)

عبد الملك بن بكران النهروانى . والحسن بن على الرهاوى . وأبو على
الحسن بن على الاهوازى . ومحمد بن بزار التكريتى . وأحمد بن عبد الكريم
السنيزى . وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن البيح الحاكم . وعلى بن جعفر
السعيدى . ومحمد بن أحمد بن الفحام . وأحمد بن محمد الاصبهاني . وابو الحسن
طاهر بن غلبون . وعبد العزيز بن جعفر بن خواستى^(١) . وعبيد الله بن عمر
المصاحفى . والحسن بن سلمان الياضى . وعلى بن محمد الخبازى . وهبة الله بن
سلامة البغدادى . وابو الفتح فارس بن أحمد المقرئ . وأبو نصر منصور
ابن أحمد العراقى . ومحمد بن ابراهيم الالبيرى^(٢) . وموسى بن عيسى الفاسى
وعلى بن يوسف بن معروف . وأبو جعفر المغاراتى^(٣) . ومحمد بن أحمد الكسانى
والقاضى ابو العلاء ومحمد بن على الواسطى . والحسن بن الملاعب الحلبي
وعبد الملك بن عبدويه العطار . وابو القاسم على بن محمد الزيدى وعبد الله بن
محمد الاصبهاني العطار . وأحمد بن محمد القنطرى . وأبو الوفاء مهدى بن طراز
ومسافر بن الطيب الزاهد . ورشاه بن نظيف . وتاج الائمة أحمد بن على

(١) بضم الحاء المعجمة وسكون السين المهملة (٢) فى الطبقات « الالدى »
بالاغفال (٣) فى الخانجية « المغازلى » ولعله خطأ لما سياتى فى الطبقة السابعة.

المصرى . وأبو القاسم علي بن أحمد البستي . وسعيد بن محمد الحيرى .
 وعبد الوهاب بن علي الملجمى . وأحمد بن مسرور . ومحمد بن عمر النهاوندى .
 وأبو القاسم طاهر بن علي الصيرفى ومحمد بن الحسين الكارزى . ومحمد بن
 جعفر الخزاعى والحسين بن علي العطار الاقرع وأبو الفتح عبد الواحد بن
 شيطا . والحسن بن أبى الفضل الشرمقانى . ومحمد بن جعفر الاثنانى .
 والحسن بن ابراهيم الحافظ . وعلي بن الحسين الربعى .

(الطبقة الرابعة)

محمد بن عبد الرحمن النهاوندى . وأبو عمرو الدانى . وعبد الملك بن
 عبدويه . وأحمد بن رضوان الصيدلانى . وأبو علي الحسن بن محمد المالكى
 ومحمد بن أحمد القزوينى . وأحمد بن سعيد بن نفيس . وأبو الفضل عبد الرحمن
 ابن أحمد الرازى . ونصر بن عبد العزيز الفارسى . وأبو الحسن بن غالب
 المالكى وعبد الله بن شبيب . وعلي بن محمد بن فارس الخياط . وعبد الباقي
 ابن فارس بن أحمد . وأبو الحسن علي العجمي وأحمد بن الفضل الباطرقانى
 ومحمد بن علي بن موسى الخياط . وأبو علي حسن بن القاسم غلام الهراس
 ومحمد بن محمد العكبرى . وأحمد بن الحسين المقدسى . وهبة الله بن الليث
 الاندلسى . وعبد السيد بن عتاب . وأبو بكر أحمد بن عمر السمرقندى
 وأحمد بن محمد الهروى . ومحمد بن أحمد الروذابادى . ومحمد بن علي
 الزنبلى . ومحمد بن أحمد النوجابادى ونصر بن محمد القهندزى . وعلي بن
 أحمد بن حميد وعبد الله بن محمد الزراع .

(الطبقة الخامسة)

أبو القاسم الهذلي . ورزق الله بن عبد الوهاب التيمي . وأبو طاهر
 ابن سوار . والشريف أبو الفضل عبد القاهر بن عبد السلام . وثابت بن
 بندار . وأبو بكر محمد بن عبد الله الحذاء . وأحمد بن الحسين بن خيرون
 وأبونصر أحمد بن علي الهاشمي . وأبو الحسن أحمد بن عبد القادر . وعلي بن
 عبد الرحمن الجراح . وأبو معشر عبد الكريم الطبري . وسبيع بن مسلم
 الدمشقي . وأبو غالب محمد بن عبد الواحد القزاز والحسن بن محمد الحداد
 وأبو الوفاء علي بن عقيل الحنبلي وأبو عبد الله محمد بن شريح . وعلي بن أحمد
 ابن كرز . ومحمد بن أحمد المروزي . وأبو الفتح أحمد بن باشباز^(١) الجوهري . وأبراهيم
 ابن اسماعيل بن الخياط . وأبو داود سليمان بن نجاح الأموي . ومحمد بن
 أحمد بن مسعود الأنصاري . وعبد الرحمن بن علي بن الدوس^(٢) . وعلي بن أحمد
 الصيني . وعبد الوهاب بن محمد الفرضي . وأحمد بن عبد الله بن طاووس .
 وعتيق بن محمد الردائي . ومحمد بن المقرح البطليوسي . وسعيد بن عمر الجزري
 والحسن بن محمد السر قسطنطيني . وأبو منصور محمد بن أحمد الخياط . وأبو البركات
 محمد بن عبد الله الوكيل . وأحمد بن أبي عمرو الداني .

(١) في نسخة الطبقات « باسياد » (٢) يقول المصنف في الطبقات « عبد الرحمن
 ابن علي بن الدوس ويقال ابن أبي الدوس كذا وقع في كتاب الذهبي ورأيت بخطه
 فأثقلت عليه والصواب علي بن عبد الرحمن بن الدوس » وذكره في علي وقال
 بضم الدال المهملة بعدها واو ساكنة بعدها سين معجمة ساكنة وبتحذف الواو
 لالتقاء الساكنين . ولعل قوله المعجمة خطأ .

﴿ الطبقة السادسة ﴾

أحمد بن علي بن بدران . ويحيى بن علي بن الفرغ الحشاب وأبو الخير
المبارك بن أحمد بن الحسين الغسال . وخلف بن ابراهيم النحاس . وأبو
العزم محمد بن الحسين القلانسي . وأبو القاسم عبد الرحمن بن عتيق بن الفحام
وأبو ياسر محمد بن علي الحماني . والحسن بن خلف بن بليمة . وعبد الله بن
أبي الوفا العيسى . واحمد بن عبد الجبار الطيورى . ومكي بن أحمد الحنبلى
ومحمد بن نعم الخلف . وعلي بن علي بن بشران . والحسين بن محمد البارع والحسن
ابن محمد الواعظ . ومنصور بن الخير المالمقى . واحمد بن محمد الحرمى ومحمد بن
الحسين المرزقى^(١) وعبد الله بن عمر بن العرجا . وهبة الله بن احمد بن طاووس
وأبو القاسم هبة الله بن الطبرى . ومحمد بن احمد نوبة . والامام أبو الحسين
ابن مسعود البغوى وأحمد بن شعبان البكى وأبو بكر بن ابراهيم المحولى
وأبو الفضل بن المهتدى بالله .

﴿ الطبقة السابعة ﴾

أبو محمد بن عبد الله بن علي سبط الخياط . واحمد بن الحسين بن العالمه
وعبد الكريم بن الحسين التككى . وعيسى بن حزم الغافقى . واحمد بن خلف
ابن عليشون ومحمد بن علي التجيبي الغرناطى . ومحمد بن عبد الله المهتدى بالله
وأبو الكرم المبارك بن الحسن الشهرزورى . ومحمد بن الخضر المحولى . واحمد

(١) فى الطبقات « المرزقى » .

ابن محمد المسيلي . واحمد بن محمد شمول . وشريح بن محمد بن شريح .
 وعلى بن عبد الله بن ثابت . ومحمد بن عبد الملك بن خيرون . ونصر بن
 الحسين بن الحبازة . وعمر بن مظفر المغازلي . ويحيى بن خلف بن الخلوف
 واحمد بن علي بن سحنون وعمران بن علي الحلبي . وعبدالرحيم بن محمد
 ابن الغرس وسهل بن محمد الحاجي . ومحمد بن الحسين بن غلام الفرس
 ومحمد بن عبد الرحمن بن عزيمة . ويوسف بن مبارك الخياط . ومحمد بن
 منصور القصرى وعلي بن محمد بن هذيل . وعبد الله بن خلف بن بقا ومسعود
 ابن عبد الواحد بن الحصين . وعبدالرحمن بن أبي رجالبلوى . وعبد الوهاب
 ابن محمد الصابون . وعلي بن الحسين بن المساسح . وأحمد بن محمد بن شقيق .
 وناصر بن الحسن الشريف الخطيب . واسماعيل بن علي الغساني . وأحمد
 ابن عبد الله بن الخطيبة . ونصر الدجاجي وأحمد بن أحمد بن القاص .

﴿ الطبقة الثامنة ﴾

الحافظ ابر العلاء الحسين بن احمد الهمداني ومحمد بن عبد الرحمن بن
 عبادة ومحمد بن محمد العليقي ويوسف بن المبارك الوكيل وابو منصور
 الباقلائي . وأبو الحسن علي بن محمد اليزدي . ومسعود بن الحسين الحلبي
 والمبارك بن محمد بن زريق الحداد . ومحمد بن محمد بن حموشة القلعي .
 وعبد الرحمن بن خلف الاسكندري . وابو الازهر محمد بن محمود الصوفي .
 وعلي بن عساكر . وابن مرحب البطائحي . وايسع بن عيسى الغافقي .
 وابراهيم بن احمد الغرناطي . ومحمد بن عبد الله الاشقر . وعبد العزيز بن علي

السماني . ويوسف بن ابراهيم الثغري الغرناطي . وهبة الله بن علي بن قسام الواسطي ومحمد بن احمد بن معيط . وابو الفتح نصر الله بن علي بن الكيال . وعلي بن عباس خطيب شافيا . وعبد المنعم بن الخلوف وعبد الملك ابن محمد بن باثانه وأبو الحسن بن علي بن نعمة .

(الطبقة التاسعة)

أبو الجيوش عساكر بن علي المصري . ومحمد بن خلف الرزاز . والحسن ابن علي الكرخي . وأحمد بن جعفر بن ادريس الغافقي . ويعقوب بن يوسف الحمري . وأحمد بن الحسين العراقي . وعبد الرحمن بن محمد بن حبيش . وعثمان ابن يوسف البلخيطي . وابوطالب سليمان بن محمد العسكري . وعلي بن أحمد ابن كوثر . وعبد الله بن جعفر الواسطي . وتحية^(١) بن يحيى الرعيني . وعوض ابن ابراهيم البغدادي . والمبارك بن محمد بن زريق غير المقدم . ومحمد بن محمد الكيال . وابو شجاع محمد بن المقرون . ويوسف بن عبد الرحمن بن غصن . ومحمد بن ابراهيم بن وضاع . وعبد الله بن أحمد الزاهري . وشجاع بن محمد المدلجي . وأبو جعفر أحمد بن علي القرطبي . وأحمد بن عبد الملك بن باثانه الخزيمي . وأبو الفضل محمد بن يوسف الغزنوي . وابو اليمن زيد بن الحسن الكندي . وحمزة بن علي بن فارس القييطي . وعبد الوهاب بن علي بن سكينه . وعبد الواحد بن عبد السلام بن سلطان . ومحمد بن أحمد الميداني . ويحيى بن الحسين الاداني . وعبد العزيز بن أحمد بن الناقد وأحمد بن علي

(١) كذا في النسختين ولم أجده في نسخة الطبقات

الحصار . وعلى بن أحمد بن الدباس . وأحمد بن الحسين العاقولي . وزاهد بن
رستم ومحمد بن يوسف الأملی . وأحمد بن عون الله الحصار . ومحمد بن علي
ابن هذيل . وأبو العز مشرف بن علي الخالص . ومحمد بن عبد الله الرشيدى .
ونصر بن أبي الفتوح الحصرى *

﴿ الطبقة العاشرة ﴾

أحمد بن سليمان السكر . وعلى بن أبي الازهر وعبد الصمد بن سلطان
السوسى . وعلى بن أبي موسى بن القفرات . وعلى بن محمد الفهمى . ويحيى
ابن محمد الهوزنى . وأبو القاسم عبد الرحمن بن عبد المجيد الصفراوى .
ومحمد بن ايوب بن نوح الغافقى . وعبد الوهاب بن برغش . ومحمد بن محمد
الخالدى السمرقندى . وداود بن أحمد اللهى . ومحمد بن أبي الحسن
الخطيب البغدادى . وعبد الصمد بن عبد الرحمن البلوى . وعبد الله بن نصر
قاضى حران . ومحمد بن أحمد بن صاحب الصلاة وجعفر بن علي ومحمد بن
الحسين بن خرب الدارقطنى ^(١) والفخر محمد بن أبي الفرج الموصلى . وعيسى بن
عبد العزيز بن عيسى الاسكندرى . وعلى بن المبارك بن ناسويه . وعلى بن
عبد الصمد بن الرماح . وعبد العزيز بن دلف . وعلى بن مسعود بن هيب
ومحمد بن سعيد بن الديشى . وعبد السميع بن عبد العزيز بن غلاب . وعلى
ابن خطاب بن مقلد . وعلى بن منصور البرسفى ^(٢) . ومحمد بن أبي القاسم بن أبي

(١) فى الخانجية « الدارقضى » والدارقطنى فى أنساب الطبقات هو على بن عمر

كما تقدم (٢) بضم الموحدة وسكون الراء الى قرية برسف بطريق خراسان كما فى الطبقات

فضل البغدادي . وأبو بكر محمد بن محمود الأزجي . وعمر بن يوسف بن
 فيروز البغدادي . وعمر بن عبد الواحد العطار . ومنتجب بن مصدق خطيب
 القوشان الواسطي . ومحمد بن عمر الشريف الراعي الواسطي . والمبارك بن
 الفضل الواسطي . والحسين بن أبي الحسين الطيبي .

﴿ الطبقة الحادية عشرة ﴾

أبو الحسن علي بن عبد الصمد السخاوي . ومنتجب بن أبي العز الهمداني .
 وعبد العزيز بن محمد القبيطي . ومنصور بن عبد الله بن جامع الدهشوري .
 ومحمد بن مسلم الكوفي التميمي . ومحمد بن محمد بن مشليون . وعلي بن جابر
 الذباح . وأبو عمرو عثمان بن عمر بن الحاجب . والبهاء علي بن هبة الله الجمزي .
 وأبو البركات عبدالسلام بن تيمية . وأبو منصور بن علي البغدادي . والشرف
 عبد العزيز بن محمد شيخ شيوخ حماه . والمرجا بن الحسن بن الشقيقة . وعلي
 ابن شجاع الضرير . والقاسم بن أحمد اللورقي . وسعيد بن علي البلنسي . ومحمد
 ابن محمد المفضل . والكمال إبراهيم بن أحمد بن فارس . وإسماعيل بن علي بن
 كدي . وأحمد بن محمد بن دله . ومنصور بن سرار الإسكندري . وسعيد بن
 علي البلنسي . وعلي بن أبي العافية السبتي .

﴿ الطبقة الثانية عشرة ﴾

الرشيد أبو بكر بن أبي الدر . وعلي بن موسى الدهان . وعبد الصمد
 ابن أبي الجيش البغدادي . وعلي بن عبد العزيز الأربلي . وعلي بن محمد

الحضار بجاء وضاد معجمتين . وأحمد بن محمد الطوسي وعبد النصير بن علي
المربوطي . وأحمد بن المبارك بن نوفل . و خليل بن أبي بكر المراغي وعبد الله
ابن محمد النكراوى . ويوسف بن جامع القفصى . والياس بن علوان الاربلى .
والمكين عبد الله بن منصور الاسمر . ويعقوب بن بدران الطبرى . وعلى
ابن عبد الكريم خريم^(١) الواسطى . ومحمد بن غزال الواسطى وأخوه النجم
أحمد . والغز أحمد بن ابراهيم الفاروئى . وحسين بن قتادة العلوى البغدادى .
وأحمد بن عبد البارى الاسكندرى . والسكّال عبد الرحمن بن عبد اللطيف
ابن الغويرة . ويحيى بن أحمد الصواف . وعبد الرحمن بن عبد الحليم . وسحنون
الدكالى . ومحمد بن اسرائيل القصاع الدمشقى . و ابراهيم بن اسحاق الوزيرى .
وحسن بن عبد الله بن يوسف الراشدى . وعلى بن ظهير الكففى وعبد الله
ابن يوسف الشبارقى . وشعلة بن أحمد الموصلى . وأبو محمد عبد الله يعقوبى
وأبو سهل اليسر بن عبد الله الغرناطى .

﴿ الطبقة الثالثة عشرة ﴾

عبد الله بن رفيع الجزرى . وأحمد بن موسى البطرنى . والبديع بن علي
الانصارى . ومحمد بن منصور الحاضرى . والتقى محمد بن أحمد الصايغ . وأحمد
ابن محمد بن الغزاز . والمحجب الحسين بن الحسن التكريتى . وأحمد بن مجد
ابن محزوق البغدادى . وعبد الله بن عبد الحق الدلامى . واسحاق بن ابراهيم
الوزير . و ابراهيم بن على البدوى . ومحمد بن محمد البخارى . ومحمد بن

(١) بضم المعجمة وفتح الراء على ما فى الطبقات

عبد الحسن المزراب . ومحمد بن علي بن صالح المصري . وابن الوراق .
وأبو جعفر أحمد بن ابراهيم بن الزبير . وأبو جعفر أحمد الحمي . وأحمد
ابن ابراهيم المرادي العشاب . وعلي بن موسى البشتوري .

(الطبقة الرابعة عشرة)

الامام البرهان بن عمر الجعبري بالخليل عليه السلام . وأبو حيان محمد
ابن يوسف المقرئ بمصر . ومحمد بن علي بن خروف ببغداد . ومحمد بن محمد
ابن نمير السراج الكاتب بمصر . والنور علي بن يوسف الشطنوفى بمصر
وأحمد بن محمد الحراتى بدمشق . وعبد الله بن عبد المؤمن بن الوجيه
الواسطى بالعراق . وعلي بن أبي محمد الديوانى ومحمد بن أحمد بن عزيز
بمصر . ومحمد بن أحمد الرقى بدمشق . والنجم عبد الله بن محمد الواسطى
بدمشق . ومحمد بن نزال الانصارى بالغرب . و ابراهيم بن عبد الله الحكرى
بمصر . واسماعيل العجمى بمصر . ورافع بن أبي هجرس السلامى بمصر .
ومحمد بن جابر الوادى آشى بالمغرب . والحافظ عبد الكريم بن عبد النور
الخلبي بمصر . ومحمد بن عبد الله المطرز البغدادى بدمشق . والعاذب بدمشق .

(الطبقة الخامسة عشرة)

البرهان ابراهيم بن عبد الله الرشيدى بمصر . وأبو العباس أحمد بن محمد
سبط السعلوس بدمشق . والتقى محمد بن العازب بدمشق . وشيخنا أبو بكر
ابن ايدغدى . والمجد اسماعيل الكنى بمصر . وموسى الضريبر بمصر . وشيخنا

عبد الرحمن بن أحمد الواسطي بمصر . والحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي
بدمشق قرأ الحروف وأقرأها . وشيخنا الامام محمد بن عبد الرحمن بن الصائغ
الحنيني بمصر . وعمر بن محمد الدمهوري وعلي بن أبي بكر الديروطي . وأبو
البركات محمد بن محمد البلقيني بالاندلس . والخطيب محمد بن الحسين الاموي
بالغرب . وأبو العباس أحمد بن الشيخ علي الديواني بالعراق . وشيخنا التقى
عبد الرحمن بن الغمر الواسطي البكري بدمشق . والشيخ أبو الفتح محمد بن أحمد
العسقلاني بمصر امام الجامع الطولوني .

﴿ الطبقة السادسة عشرة ﴾

شيخنا أبو المعالي محمد بن احمد اللبان بدمشق . وعمر الصوفي الضرير
الواسطي بدمشق . وعلي بن احمد الدوري ببلاد الشمال . وشيخنا الحسن بن
محمد النابلسي بمصر . والفخر عثمان الضرير بمصر . وأحمد بن ابراهيم
الطخان بدمشق . وعيسى الضرير بمصر . والشيخ خليل بن المسيب بمصر .
ونصر بن محمد المقرئ بدمشق اخبرني أنه قرأ بالعرش على العازب وهو
يقريء بها . والنور علي بن الحكري بمصر . ويعقوب المقرئ بمصر . وأحمد
ابن سعيد القيسي شيخ خانقاه شيخون بمصر وهو ممن شهد في اجازتي من
الشيخ أبي بكر الجندي . ومحمد النشوي بمصر . وعمر بن بلان الخفاف
العقبى بدمشق . وأحمد بن مسعود بن الحاج البلسي بتونس ومحمد بن
غالب الانصاري الاندلسي بها . ومحمد بن احمد بن صفوان الاندلسي بمكة
ومحمد بن احمد القباقي بالاسكندرية . والشيخ نضر الدين عثمان الضرير

امام الجامع الازهر بمصر . ومؤلف هذا الكتاب محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن
الجزري بدمشق أثابه الله تعالى وخلائق من الشيوخ في أقطار الامصار لم
يصلنا خبرهم أحياء يرزقون ختم الله تعالى لنا ولهم بخير آمين . وكثير من الطلبة
بمصر والشام منتشرون لا سيما في دمشق اليوم فانها عيش القرآن ومركز
التحقيق والاتقان . وأكبر من تصدى في هذا الزمان لاقراء العشر والاخذ
بها شيخ الشام من غير مدافعة الامام ابو المعالي محمد بن احمد بن اللبان المذكور
في صدر الطبقة قصده الناس من الاقطار وقرأ عليه بها خلق كثير جزاه الله
تعالى خيرا وجعل ذلك منه ومنا خالصا لوجهه الكريم .

فهذه ست عشرة طبقة كل طبقتين من بعد الاولى كطبقة واحدة فرقت
بينها للتجاذب واقتصرت فيها على من تحققت انه قرأ بالثلاث الباقية أو بقراءة
منها مما بلغنى عن القراء . ولعمري ما فاتني لكثير لاني لم اذكر الا من تحققت
انه قرأ بها وكلهم المذكورون مترجمون في كتابي طبقات القراء .

فثبت من ذلك ان القراءات الثلاث متواترة تلقاها جماعة عن جماعة
مستحيل تواطؤهم على الكذب وإذا كانت كذلك فليس تواترها ولا تواتر
السبع مقتصر عند أهلها فقط بل هي متواترة عند كل مسلم سواء قرأ القرآن
أو لم يقرأه لأن ذلك معلوم من الدين بالضرورة لأنها أبعاض القرآن
ولو أدخل شخص بعض القراءات العشر الى بلدة لم تكن عند أهلها ليس لهم
ان يقولوا له إذا كان عدلا لاناخذها الا متواترة من جماعة كما انه اذا أسلم
شخص وأخبره عدل بآية أو بشيء من القرآن ليس له ان يقول لا أو من بأن
هذا من القرآن حتي ينقل الي نقل متواترا بل يجب عليه ان يعتقد أنه من

القرآن ولا بد فقد يكون ببلد ليس فيها من يحفظ القرآن الا الرجل أو الرجلين
وسياتى ما يحقق ذلك من أقوال العلماء فى الباب الآتى ان شاء الله تعالى .

— ❦ الباب الخامس ❦ —

(فى حكاية ما وقعت عليه من أقوال العلماء فيها)

قال الامام محي السنة وخير الأمة ابو محمد الحسين بن مسعود البغوى
فى أول كتابه معالم التنزيل ثم ان الناس كما انهم متعبدون باتباع احكام القرآن
وحفظ حدوده فهم متعبدون بتلاوته وحفظ حروفه على سنن خط المصحف
الامام الذى اتفقت الصحابة عليه رضى الله عنهم وان لا يجاوزوا فيما وافق
الخط عما قرأته القراء المعروفون الذين خلفوا الصحابة والتابعين واتفقت
الامة على اختيارهم وقد ذكرت فى هذا الكتاب قراءة من اشتهر منهم بالقراءة
واختياراتهم. وعد التسعة ولم يذكر خلفا قلت وحسبك بهذا الامام اذا حكى
اتفاق الامة عليها وكونه لم يذكر خلفا لانه لا يخالف فى حرف فقراءته
مندرجة معهم . ونقل الجعبرى عن الامام مهران أنه قال عنها كلها حق
وليس أحدها أولى من الآخر .

وقال الامام حافظ المشرق المجمع على فضله أبو العلاء الحسن بن أحمد
الهمداني فى أول كتابه الذى سماه غاية الاختصار فى قراءة العشرة أئمة الامصار
اما بعد فهذه تذكرة فى اختلاف القراء العشرة الذين اقتدى الناس بقراآتهم
وتمسكوا فيها بمذاهبهم من أهل الحجاز والعراق والشام واقتصرت فيها على
الاشهر من الطرق والروايات وأرجأت وحشيها ونادرها ومنكرها ونافرها .

وقدم على الجميع ابا جعفر ويعقوب على الكوفيين وأجرى الثلاثة مجرى السبعة. وتقدم قول الحافظ المجتهد ابي عمرو بن الصلاح في الباب الثاني وهو يشترط أن يكون المقروء به قد تواتر نقله عن النبي ﷺ قرآنا واستفاض نقله كذلك وتلقته الامة بالقبول كهذه القراءات السبع لان المعبر في ذلك اليقين والقطع على ما تقرر وتمهد في الاصول فما لم يوجد فيه ذلك كما عدا السبع أو كما عدا العشر فممنوع من القراءة به منع تحريم لا منع كراهة. قلت وهذا نص على تواتر القراءات العشر. وقال امام المغرب ابو بكر بن العربي في كتابه المقتبس بعد ان ذكر القراءات السبع وليست هذه الروايات بأصل للتعين بل ربما خرج عنها ما هو مثلها أو فوقها كحروف ابي جعفر المدني وغيره. وقال الامام الحافظ مجتهد العصر ابي العباس أحمد ابن تيمية في الجواب المتقدم في الباب الثالث قال بعض أئمة القراء لولا ان ابن مجاهد سبقني الى حمزة والكسائي جعلت مكانه يعقوب الى ان قال ابن تيمية ولم يتنازع علماء الاسلام المتبوعون أنه لا يتعين ان يقرأ بهذه القراءات المعينة يعنى السبع بل من ثبتت عنده قراءة الاعمش شيخ حمزة أو قراءة يعقوب ونحوهما كما ثبتت عنده قراءة حمزة والكسائي فله ان يقرأ بها بلا نزاع بين العلماء المعبرين بل كثير من الأئمة الذين ادر كوا حمزة كابن عيينة والامام أحمد بن حنبل وبشر بن الحارث وغيرهم يختارون قراءة ابي جعفر وشيبة بن نصاح وقراءة البصريين على قراءة حمزة والكسائي الى ان قال ولم ينكر أحد من العلماء قراءة العشر ولكن من لم يكن عالماً بها أو لم تثبت عنده كمن يكون في بلد بالمغرب فليس له ان يقرأ بما لا يعلمه فان القراءة سنة متبعة

ياخذها الآخر عن الاول ولكن ليس له ان ينكر على من علم ما لم يعلمه من ذلك . وللشيخ برهان الدين ابراهيم بن عمر الجعبرى رحمه الله رسالة ذكر فيها ان القرآن وصل الينا متواتراً بأحرفه السبعة التى نزل بها القرآن على النبي ﷺ . قلت وهذا عجب منه مع جلالة قدره ولو كان هذا الكلام من غيره لقلنا عنه اما أن يكون ما يدرى الاحرف السبعة ماهى أو ما يدرى التواتر ماهو وحاشاه من ذلك . ثم انه ذكر فيها أنه لا فرق بين قراءات الأئمة السبعة وبين قراءة أحد الثلاثة قال فى كتاب خلاصة الابحاث فى شرح القراءات الثلاث بعد ان سمي الثلاثة وبعض رواتهم فهذه كلها من جملة الاحرف السبعة المذكورة فى الحديث وقد صرح بهذا جماعة ثم نقل كلام الحافظ أبى العلاء المتقدم ثم قال فقراءة هذه الثلاثة من حملة العشر التى تمسك بها وهى أشهر من غيرها ولقد كان نقلة وجوه القراءات خلقا يعسر حصرهم كشيبية بن نصاح وابن جندب وابن هرمز وابن محيصة والاعمش وعاصم الجحدري وأمثالهم فلما طالت المدة وقصرت الهمم اقتصر على بعضهم وكان هؤلاء اما لتصديهم للاشتغال أو لانهم شيوخ المقتصر ولوعين غيرهم لجاز أو غير هؤلاء الرواة عنهم جاز قال وخفى هذا الامر على أكثر المقرئين حتى لو نسبت قراءة احد هؤلاء الى من هو فى سلسلة السند بعد أو قبل لقال شاذة فاذا عزيت الى أحدهم قال مشهورة . قلت هذا كلام صحيح لامرية فيه . وقال الامام مجتهد عصره أبو الحسن السبكي فى كتابه شرح المنهاج فى صفة الصلاة فى الركن الرابع فرع قالوا تجوز القراءة فى الصلاة وغيرها بالقراءات السبع ولا تجوز بالشاذ . وظاهر هذا الكلام يوهم ان غير السبع

المشهوره من الشواذ وقد نقل البغوى فى أول تفسيره الاتفاق على القراءة بقراءة يعقوب وأبى جعفر مع السبع المشهوره قال وهذا القول هو الصواب .
واعلم أن الخارج عن السبع المشهوره على قسمين منه ما يخالف رسم المصحف فهذا لا شك فى انه لا تجوز القراءة به لا فى الصلاة ولا فى غيرها ومنه ما لا يخالف رسم المصحف ولم تشتهر القراءة به وإنما ورد من طرق غريبه لا يعول عليها وهذا يظهر المنع من القراءة به ايضا ومنه ما اشتهر عند ائمة هذا الشأن القراءة به قديما وحديثا فهذا لا وجه للمنع منه ومن ذلك قراءة يعقوب وغيره قال البغوى اولى من يعتمد عليه فى ذلك فانه مقرئ فقيه جامع للعلوم . قال وهكذا التفصيل فى شواذ السبعة فان عنهم شيئا كثيرا شاذا . قلت هذا الكلام هو الصحيح الذى لا يحيد عنه فدونك من هذا الامام عض عليه بالنواجذ . وسئل ولده شيخنا الامام قاضى القضاة عبد الوهاب عن قوله فى كتابه جمع الجوامع فى الأصول والسبع متواترة مع قوله والصحيح ان ما وراء العشرة فهو شاذ اذا كانت العشر متواترة فلم لا قلتم والعشر متواترة بدل قولكم والسبع فأجاب أما كوننا لم نذكر العشر بدل السبع مع ادعائنا تواترها فلأن السبع لم يختلف فى تواترها وقد ذكرنا أولا موضع الاجماع ثم عطفنا عليه بموضع الخلاف على ان القول بأن القراءات الثلاث غير متواترة فى غاية السقوط ولا يصح القول به بمن يعتبر قوله فى الدين وهى اعنى القراءات الثلاث قراءة يعقوب وخلف أبى جعفر بن القعقاع لا تخالف رسم المصحف . ثم قال سمعت الشيخ الامام يعنى والده مجتهد العصر ابا الحسن السبكي يشدد النكير على بعض القضاة وقد بلغه عنه انه منع القراءة

بها واستأذنه بعض اصحابنا في اقرء السبع فقال اذنت لك ان تقرى العشر.
قلت نقلته من كتابه منع الموانع على سؤالات جمع الجوامع وقد جرى بيني
وبينه رحمه الله في ذلك كلام كثير وقلت له . امعناه كان ينبغي ان تقول والعشر
ولا بد فقال لي اردنا التنبيه على الخلاف فقلت ياسيدي وابن الخلاف وابن
القائل بالخلاف ومن نص من الائمة او غيرهم على ان قراءة ابى جعفر ويعقوب
وخلف غير متواترة فقال يفهم من قول ابن الحاجب والسبع متواترة فقلت
أى سبع وعلى تقدير أن يقول هى قراءة نافع وابن كثير . وابن عمرو وابن عامر
وحمزة والكسائى مع أن كلام ابن الحاجب ما يدل على ذلك فقراءة خلف
لا تخرج عن قراءة احد منهم ابدا بل ولا عن قراءة عاصم وحمزة والكسائى
في حرف واحد فكيف يقول احد بعدم تواترها مع ادعائه تواتر السبع وأيضا
فلو قلنا ان مراده قراءة هؤلاء السبعة فمن اى رواية ومن اى طريق ومن
اى كتاب فالتخصيص لم يدعه ابن الحاجب ولو ادعاه لما سلم اليه ولا يقدر
عليه بقى الاطلاق وهو كلما جاء عن السبعة فقراءة يعقوب وابى جعفر فيما
انفردا به جاءت عن السبعة فقال لي رحمه الله فمن اجل هذا قلت والصحيح ان
ما وراء العشرة فهو شاذ ما يقابل الصحيح الا فاسد وظهر منه في تلك الحالة انه
بدا له تغيير السبع بالعشر فلم يمهل وانتقل الى رحمة الله تعالى . وأنشدته يوما
من اول قصيدتى هداية المهرة فى تمة العشرة

وبعدفانى ناظم الاحرف الثلاثا ثمة الغر نظما موجزا ومفصلا
لمن اتقن السبع القراءات وهو يبط لب العشر والطرق العوالى مكملا
فكم من امام قال فيها تواترت واحماع اهل العصر فى ذا تنزلا

وذا الحق وهو الاعتقاد بلا مرا فتلوها في الفرض مع غيره كلا
 فاستحسنها كثيرا ثم سألته أن يكتب لي شيئا في هذا المعنى يشفي القلب
 فقال لي اكتب لي فتوى أكتب لك عليها فكتبت له ماصورته :

ما تقول السادة العلماء أئمة الدين وهداة المسلمين رضى الله عنهم اجمعين
 في القراءات العشر التي يقرأ بها اليوم هل هي متواترة او غير متواترة وهل
 كلما انفرد به واحد من الأئمة العشرة بحرف من الحروف متواتر أم لا
 وإذا كانت متواترة فماذا يجب على من جردها أو حرفاً منها أقتونا مأجورين
 رضى الله عنكم اجمعين . فأجاني ما صورته ومن خطه نقلت الحمد لله
 القراءات العشر السبع التي اقتصر عليها الشاطبي والثلاث التي هي قراءة أبي
 جعفر وقراءة يعقوب وقراءة خلف متواترة معلومة من الدين بالضرورة
 وكل حرف انفرد به واحد من العشرة متواتر معلوم من الدين بالضرورة
 انه منزل على رسول الله ﷺ لا يكابر في ذلك إلا جاهل وليس التواتر في
 شيء منها مقصوراً على من قرأ بالروايات بل هي متواترة عند كل مسلم يقول
 أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله ولو كان مع ذلك عامياً
 جلفاً لا يحفظ من القرآن حرفاً ولهذا تقرير طويل وبرهان عريض لا تسع
 هذه الورقة شرحه وحظ كل مسلم وحقه أن يدين الله تعالى ويحزم نفسه
 بأن ما ذكرناه متواتر معلوم باليقين لا تتطرق الظنون ولا الارتباب إلى
 شيء منه والله تعالى أعلم . كتبه عبد الوهاب السبكي الشافعي .

قلت ولو عاش رحمه الله حتى وقف على هذا المؤلف لأنصف ولكتب
 عليه كما كان يتفضل في غيره من تأليبي رحمه الله تعالى .

وأما قول الشيخ علم الدين أبي الحسن علي بن محمد السخاوي في آخر كتابه جمال القراء (١) واعلم أن أئمة الدين وعلماء المسلمين اجمعوا على قراءات السبعة حين اعتبروا قراءاتهم وتدبروا روايتهم وعلوها ثقتهم وعدالتهم وانما سلكوا المحجة ونكبوها عن بنيات الطرق ورفضوا الشاذ واعتمدوا على الأثر وهجروا من خالف ذلك ولم يأخذوا عنه وتركو قراءه من كان يرى جواز القراءة بما يجوز في العربية وان لم يرجع إلى آثار مروية عملاً بقول رسول الله ﷺ «اياكم ومحدثات الأمور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة» انتهى. فقد يتشبث به من لا تحقيق عنده ولا انصاف واعلم أنه صريح في عدم صحة قراءات الثلاثة أو غيرها بما عدا السبعة وغاية ما يدل هو عليه ان الأئمة اجمعوا على قراءات السبعة ونحن نقول بذلك ولكن لا يلزم من ذلك أن يكون ما عدا السبعة ليس بصحيح وهذا بعينه كقول الامام محيي السنة البغوي المتقدم في أول هذا الباب حيث حكى اتفاق الأئمة على قراءاتهم بل هو ابلغ ولا يلزم أيضاً ان يكون ما وراء العشرة غير صحيح . وأما قول السخاوي وتركو قراءه من كان يرى جواز القراءة بما يجوز من العربية ولم يرجع الى آثار مروية فانه لا يريد بذلك أحداً من الأئمة الثلاثة ولا من روايتهم وانما عبر بذلك أبو بكر بن مقسم فانه كان يرى ذلك وقد أنكر عليه أئمة زمانه ذلك فأحضر واستتيب وكتب عليه محضر بذلك ورجوعه كما أثبتنا ذلك في كتابنا المسمى بتاريخ القراء وغيره وبما يوضح ان السخاوي رحمه الله لم يرد أن قراءة الثلاثة غير صحيحة ولا انها شاذة ولا انها لا تجوز التلاوة بها انه قرأ القرآن كله بالقراءات العشر وما زاد عليها على شيخه

(١) في المنقول عن جمال القراء نقص في النسختين استكملته بالمقابلة بنسخة منه.

الامام العلامة أبي اليمن زيد بن الحسن الكندي بدمشق وقرأ أيضاً بالقراءات العشر على الشيخ أبي الفضل الغزنوي بمصر وقرأ أيضاً بعدة كتب في القراءات سوى الشاطبية والتيسير على الشيخ أبي الجود غياث بن فارس بمصر أيضاً وذلك كله بعد قراءته على الشاطبي رحمه الله وروى كتاب المصباح في القراءات العشر والروايات الكثيرة لابي الكرم الشهرزوري عن داود بن ملاعب ونقل منه ما نقل من الغرائب في كتاب جمال القراء ولكن رحمه الله كان مشغولاً بالشاطبية معنياً بشهرتها معتقداً في شأن مؤلفها وناظمها رحمه الله تعالى ولهذا اعتنى بشرحها فكان أول من شرحها وهو الذي قام بشرحها بدمشق وطال عمره واشتهرت فضائله فقصدته الناس من الاقطار فاشتهرت الشاطبية بسببه والا فسا كان قبله تعرف الشاطبية ولا تحفظها وكان أهل مصر أكثر ما يحفظون العنوان لأبي الطائف مع مخالفته لكثير مما تضمنته الشاطبية وكان أهل العراق لا يحفظون سوى الارشاد لابي العز ولهذا نظمه كثير من الواسطيين والبغداديين ولولا ما وقع من فتنة هؤلاء بالعراق وقتنة الجنكز خانين ببلاد العجم وما وراء النهر وقتل من قتل من أهل القراءات وغيرهم لما اشتهر فيها الشاطبية ولا التيسير كما هو معلوم عند العلماء المحققين الذين تعتبر أقوالهم ولهم على كفا اطلاع بمصر (١) . وأما قول الشيخ محي الدين النووي رحمه الله في كتاب التبيان مما يفهم رد ما زاد على العشرة فقد أباه الأئمة المحققون والفقهاء المدققون كما تقدم الاشارة اليه من كلام السلف والخلف وغيرهم اذ مدار صحة القراءة على الأركان الثلاثة المتقدمة فهو الحق الذي لا يحيد عنه والحق أحق ان يتبع والله الولي الموفق .

(١) كذا ولعل الصواب ولهم كفا اطلاع على ما يحصره أو نحوه .

الباب السادس

﴿ في ان العشرة بعض الاحرف السبعة وأنها متواترة ﴾
 ﴿ فرشاً وأصولاً حال اجتماعهم وافتراقهم وحل مشكلات ذلك ﴾
 وفيه فصلان

﴿ الفصل الاول ﴾

﴿ في أن العشرة بعض الاحرف السبعة ﴾

الذي لا شك فيه ان قراءة الائمة السبعة والعشرة والثلاثة عشر وما وراء ذلك بعض الاحرف السبعة من غير تعيين ونحن لانحتاج الى الرد على من قال ان القراءات السبعة هي الاحرف السبعة فان هذا قول لم يقله أحد من العلماء الا كبير ولا صغير وانما هو شيء اتبعه^(١) العلماء قديماً وحديثاً في حكايته والرد عليه وتخطئة أنفسهم وهو شيء يظنه جهلة العوام لا غير فانهم يسمعون انزال القرآن على سبعة احرف وسبع روايات فيتخيلون ذلك لا غير ونحن لا نتعب انفسنا كما اتعب من قبلنا انفسهم في ذكره او الرد عليه . قال الامام أبو العباس أحمد بن عمار المهدوي وأصح ما عليه الخذاق من أهل النظر في معنى ذلك ان مانحن عليه في وقتنا هذا من هذه القراءات هو بعض الحروف السبعة التي نزل عليها القرآن وتفسير ذلك ان الحروف السبعة التي اخبر النبي ﷺ ان القرآن نزل عليها يجرى على ضربين أحدهما زيادة كلمة ونقص أخرى وابدال كلمة

(١) في الخانجية وانما هو تعب العلماء . .

مكان أخرى وتقدم كلمة على أخرى وذلك نحو ما روى عن بعضهم ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج وروى عن بعضهم حم سق واذا جاء فتح الله والنصر فهذا الضرب وما أشبهه متروك لا تجوز القراءة ومن قرأ بشيء منه غير معاند ولا مجادل عليه وجب على الامام ان يأخذه بالادب بالضرب والسجن على ما يظهر له من الاجتهاد ومن قرأ وجادل عليه ودعا الناس اليه وجب عليه القتل لقول النبي ﷺ «المراء في القرآن كفر» ولاجماع الامة على اتباع المصحف المرسوم. والضرب الثاني ما اختلف القراء فيه من اظهار وادغام وروم واشمام ومدوقصر وتخفيف وشدّ وابدال حركة بأخرى وياء بباء وواو بفاء وما أشبه ذلك من الاختلاف المتقارب (١) فهذا الضرب هو المستعمل في زماننا هذا وهو الذي عليه خط مصاحف الامصار سوى ما وقع فيه من الاختلاف في حروف يسيرة قال ثبت بهذا ان القراءات التي يقرأ بها هي بعض الحروف السبعة التي نزل عليها القرآن استعملت بموافقتها المصحف الذي أجمعت عليه الامة وترك ما سواها من الحروف السبعة لمخالفتها لمرسوم خط المصحف اذ ليس بواجب علينا القراءة بجميع الحروف السبعة التي نزل عليها القرآن انتهى .

والذي ذهب اليه محمد بن جرير الطبري ان كل ما عليه الناس من القراءات ما يوافق خط المصحف هو حرف واحد من الاحرف السبعة فتكون القراءات العشر على قوله بعض حرف قال في كتابه البيان واختلاف القراء فيها اختلفوا فيه كلا اختلاف قال وليس هذا الذي اراد النبي ﷺ بقوله «أنزل القرآن على

(١) في الخانجية «المتعارف» .

سبعة أحرف قال وما اختلف فيه القراء عن هذا بمعزل لان ما اختلف فيه القراء لا يخرجون فيه عن خط المصحف الذى كتب على حرف واحد. قلت المصحف كتب على حرف واحد لكن لكونه مجرد عن النقط والشكل احتمل أكثر من حرف اذ لم يترك الصحابة إدغاماً ولا امالة ولا تسهيلاً ولا نقلاً ولا نحو ذلك مما هو من باقى الاحرف الستة وانما تركوا ما كان قبل ذلك من زيادة كلمة ونقص أخرى ونحو ذلك مما كان مباحاً لهم القراءة به كما تقدم فى آخر الباب الثانى . وقال مكى فى كتابه الامانة الذى جمعه متصلاً بآخر كتاب الكشف له ان هذه القراءات كلها التى يقرأ الناس بها اليوم وصحت روايتها عن الائمة انما هى جزء من الاحرف السبعة التى نزل بها القرآن ووافق اللفظ بها خط مصحف عثمان رضى الله عنه الذى أجمع الصحابة ومن بعدهم عليه واطرح ما سواه مما خالف خطه . ثم أخذ فى تقرير ذلك بنحو ما قدمناه .

وقال الامام أبو عمر بن عبد البر وهذا الذى عليه الناس اليوم فى مصاحفهم وقراءتهم حرف من بين سائر الحروف لان عثمان جمع المصاحف عليه وقال وهذا الذى عليه جماعة الفقهاء فيما يقطع عليه وتجوز الصلاة به وبالله العصمة والهدى .

قلت وكذا أقوال المعتبرين فى ذلك أن القراءات التى عليها الناس اليوم الموافقة لخط المصحف انما هى بعض الاحرف السبعة من غير تعيين وقيل حرف منها وقيل بعض حرف .

﴿ الفصل الثاني ﴾

(في أن القراءات العشر متواترة)

(فرشاً وأصولاً حال اجتماعهم وافتراقهم وحل مشكل ذلك)

اعلم أن العلماء بالغوا في ذلك نفيًا وأثباتًا وأنا ذكر أقوال كل ثم أين الحق من ذلك أما من قال بتواتر الفرش دون الأصول فابن الحاجب قال في مختصر الأصول له القراءات السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء كالمدة والامالة وتخفيف الهمزة ونحوه . فزعم أن المد والامالة وما أشبه ذلك من الأصول كالادغام وترقيق الراءات وتفخيم اللامات ونقل الحركة وتسهيل الهمزة من قبيل الأداء وأنه غير متواتر وهذا قول غير صحيح كما سنبينه . أما المد فاطلقه وتحتته ما يسكب العبرات ^(١) فإنه إما أن يكون طبيعيًا أو عرضيًا والطبيعي هو الذي لا تقوم ذات حروف المد بدونه كالألف من قال والواو من يقول والياء من قيل وهذا لا يقول مسلم بعدم تواتره إذ لا يمكن القراءة بدونه والمد العرضي هو الذي يعرض زيادة على الطبيعي لموجب إما سكون أو همز فأما السكون فقد يكون لازماً كما في فواتح السور وقد يكون مشدداً نحو ألم ق ن ولا الضالين ونحوه فهذا يلحق بالطبيعي لا يجوز فيه القصر لأن المد مقام مقام حرف توصلًا للنطق بالسالك وقد أجمع المحققون من الناس على مده قدرًا سواء وأما الهمز فعلى قسمين الأول إما أن يكون حرف المد في كلمة والهمز في أخرى وهذا تسميه القراء منفصلاً واختلفوا في مده وقصره واكثرهم على المد فادعائه عدم تواتر المد فيه ترجيح من غير مرجح ولو قال العكس لكان أظهر

(١) كذا .

لشبهته لان أكثر القراء على المد الثاني ان يكون حرف المد والهمز في كلمة واحدة وهو الذي يسمى متصلاً وقد أجمع القراء سلفاً وخلفاً من كبير وصغير وشريف وحقير على مده لا اختلاف بينهم في ذلك الا (١) ماروى عن بعض ممن لا يعول عليه بطريق شاذة فلا تجوز القراءة به حتى ان امام الرواية أبا القاسم الهذلي الذي دخل المشرق والمغرب وأخذ القراءة عن ثلثمائة وخمسة وستين شيخاً وقال رحلت من آخر الغرب الى فرغانة يميناً وشمالاً وجبلاً وبحراً وألف كتابه الكامل الذي جمع فيه بين الذرة وأذن الجرة من صحيح وشاذ ومشهور ومنكر فقال في باب المد في فصل المتصل لم يختلف في هذا الفصل أنه مد ودعلى وتيرة واحدة فالقراء فيه على نمط واحد وقدره بثلاث ألفات الى ان قال وذكر العراقي ان الاختلاف في مد كلمة واحدة كالاختلاف في مد كلمتين ولم أسمع هذا لغيره وطالما ما رست الكتب والعلماء فلم أجد من يجعل مد الكلمة الواحدة كمد الكلمتين الا العراقي . قلت والعراقي هذا هو منصور بن أحمد المقرئ . كان بخراسان ولقد أخطأ في ذلك وشيوخه الذين قرأ عليهم نعرفهم الامام أبو بكر بن مهران وأبو الفرج الشنبوذى و ابراهيم ابن أحمد المروزي لم يرو عنهم شيء من ذلك في طريق من الطرق فاذا كان كذلك يجسر ابن الحاجب أو من هو أكبر منه على أن يقدم على ما أجمع عليه فيقول هو غير متواتر . فهذه أقسام المد العرضى أيضاً متواترة لا يشك في ذلك الا جاهل وكيف يكون المد غير متواتر وأجمع الناس عليه خلفاً عن السلف . فان قيل قد وجدنا القراء في بعض الكتب كالتيسير للحافظ الدانى وغيره جعل لهم فيما مد للهمز مراتب في المد اشباعاً وتوسطاً وفوقه ودونه

(١) في الخانجية « الا أن يكون روى » .

وهذا لا ينضبط اذا المد لاحد له وما لا ينضبط كيف يكون متواتراً . قلت نحن لا ندعى أن مراتبهم متواترة وان كان قد ادعاه طائفة من القراء والاصوليين بل نقول ان المد العرضي من حيث هو متواتر مقطوع به قرأ به النبي ﷺ وأنزله الله تعالى عليه وانه ليس من قبيل الاداء فلا أقل من أن نقول القدر المشترك متواتر . وأما ما زاد على القدر المشترك كعاصم وحمة وورش فهو ان لم يكن متواتراً فصحيح مستفاض متلقى بالقبول ومن ادعى تواتر الزائد على القدر المشترك فليبين .

واما الامالة على نوعها فهي وضدها لغتان فاشيتان من الاحرف السبعة التي نزل بها القرآن مكتوبتان في المصاحف متواترتان وهل يقول احد في لغة أجمع الصحابة والمسلمون على كتابتها في المصاحف أنها من قبيل الاداء وقد نقل الحافظ الحجية أبو عمر والداني في كتابه ايجاز البيان الاجماع على أن الامالة لغة لقبائل العرب دعاهم الى الذهاب اليها التماس الحفة . وقال الامام أبو القاسم الهذلي في كتاب الكامل ان الامالة والتفخيم لغتان ليست احدهما أقدم من الاخرى بل نزل القرآن بهما جميعا . الى أن قال والجملته بعد التطويل ان من قال ان الله تعالى لم ينزل القرآن بالامالة أخطأ وأعظم الفرية على الله تعالى وظن بالصحابة خلاف ما هم عليه من الورع والتقوى . قلت كأنه يشير الى كونهم كتبوا بالامالة في المصاحف نحو يحيى وموسى وهدى ويسعى والهدى ويغشياً وسويها وجليها وآسى وآتيكم وما اشبه ذلك مما كتبوه بالياء على لغة الامالة وكتبوا مواضع تشبه هذا بالالف على لغة الفتح منها قوله عز وجل في سورة ابراهيم (ومن عصاني فانك غفور رحيم) حتى انهم كتبوا (تعرفهم بسميمهم) في البقرة

بالياء و(سيهام في وجوههم) في الفتح بالالف وأي دليل أعظم من ذلك قال الهذلي
وقد اجمعت الامة من لدن رسول الله ﷺ الى يومنا هذا على الأخذ والقراءة
والاقراء بالامالة والتفخيم . وذكر أشياء ثم قال وما أحد من القراء الا رويت
عنه امالة قلت أو كثرت . الى ان قال وهي يعنى الامالة لغة هو ازن وبكر
ابن وائل وسعد بن بكر .

وأما تخفيف الهمز ونحوه من النقل والادغام وترقيق الراءات وتفخيم
اللامات فتواتر قطعاً معلوم أنه منزل من الاحرف السبعة ومن لغات العرب
الذين لا يحسنون غيره وكيف يكون ذلك غير متواتر أو من قبيل الاداء
وقد أجمع القراء في مواضع على الادغام كمد كر و (اثقلت دعوا الله) و
(مالك لا تأمنا على يوسف) وفي مواضع على تخفيف الهمز نحو آ لآن آ لله
آ لذكرين في الاستفهام وفي مواضع على النقل نحو (لكننا هو الله ربى) ويرى
ونرى وعلى ترقيق الراءات في مواضع نحو فرعون ومرية وعلى تفخيم اللامات في
مواضع نحو اسم الجلالة بعد الضمة والفتحة . وأجمع الصحابة رضی الله
عنه في كتابة الهمزة الثانية من قوله في آل عمران (أؤنبكم) بواو قال الحافظ
أبو عمرو والدانى وغيره انما كتبوا ذلك على ارادة تسهيل الهمزة بين بين انتهى .
وكيف يكرن ما أجمع عليه القراء . أما عن أمم غير متواتر واذا كان المد
وتخفيف الهمز والادغام غير متواتر على الاطلاق فما الذى يكون متواترا
أقصر ألم ودابة وأولئك الذى لم يقرأ به أحد من الناس أم تخفيف همزة
آ لذكرين آ لله الذى أجمع الناس على أنه لا يجوز وأنه لحن اظهار مد كر الذى
أجمع الصحابة والمسلمون على كتابته وتلاوته بالادغام فليت شعري من

الذي تقدمه قبل بهذا القول فقضى أثره والظاهر أنه لما سمع قول الناس ان التواتر فيما ليس من قبيل الاداء ظن ان المد والامالة وتخفيف الهمز ونحوه من قبيل الاداء فقال غير مفكر فيه والا فالشيخ أبو عمرو لو فكر فيه لما أقدم عليه أو لو وقف على كلام امام الاصوليين من غير مدافعة القاضي أبي بكر بن الطيب الباقلاني في كتاب الاتصار حيث قال جميع ما قرأ به قراء الامصار مما اشتهر عنهم حيث قال واستفاض نقله ولم يدخل في حكم الشذوذ بل رآه سائغا جائزا من همز وادغام ومد وتشديد وحذف وامالة أو ترك ذلك كله أو شيء منه أو تقديم أو تأخير فانه كله منزل من عند الله تعالى ومما وقف الرسول ﷺ على صحته وخير بينه وبين غيره و صوب جميع القراء به قال ولو سوغنا لبعض القراء امالة ما لم يمله الرسول ﷺ والصحابة أو غير ذلك لسوغنا لهم مخالفة جميع قراءة الرسول ﷺ . ثم أطال رحمه الله الكلام على تقدير ذلك وجوز أن يكون النبي ﷺ أقرأ واحدا بعض القرآن بحرف وبعضه بحرف آخر على ما قد يراه أيسر على القارئ . قلت وظهر من هذا ان اختلاف القراء في الشيء الواحد مع اختلاف المواضع قد أخذه الصحابي كذلك من رسول الله ﷺ وأقرأه كذلك الى أن اتصل بالقراءة نحو قراءة حفص (بجربها) بالامالة فقط ولم يمل في القرآن غيره وقراءة ابن عامر (ابرهام) في مواضع محصورة وقراءة أبي جعفر يحزن بضم الياء وكسر الزاي في الانبياء فقط وفتح الياء وضم الزاي في باقي القرآن وقراءة نافع عكسه في جميع القرآن بضم الياء وكسر الزاي الا في الانبياء فانه فتح الياء وضم الزاي وشبه ذلك مما يقول القراء عنه أجمع بين اللغتين . وليت الامام ابن

الحاجب أخلى كتابه من ذكر القراءات وتواترها كما أخلى غيره كتبهم منها
واذ قد ذكرها فليته لم يتعرض الى ما كان من قبيل الاداء واذ قد تعرض
فليته سكت عن التمثيل فانه اذا ثبت ان شيئاً من القراءات من قبيل الاداء
لم يكن متواتراً عن النبي ﷺ كتقسيم وقف حمزة وهشام وانواع تسهيله فانه
وأن تواتر تخفيف الهمز في الوقف عن رسول الله ﷺ فلم يتواتر أنه وقف على
موضع خمسين وجهاً ولا بعشرين ولا بنحو ذلك وانما ان صح شيء منها فوجه
والباقي لاشك انه من قبيل الاداء. ولما قال ابن السبكي في كتابه جمع الجوامع
والسبع متواترة قيل فيما ليس من قبيل الاداء كالمد والامالة وتخفيف الهمز ونحوه
سئل عن زيادته على ابن الحاجب قيل المقتضية لاختياره ان ما هو من قبيل الاداء
كالمد والامالة الى آخره متواتر فأجاب رحمه الله في كتابه منع الموانع
اعلم ان السبع متواترة والمد متواتر والامالة متواترة كل هذا بين لاشك
فيه وقول ابن الحاجب فيما ليس من قبيل الاداء صحيح لو تجرد عن قوله كالمد
والامالة لكن تمثيله بهما أوجب فساداً كما سنوضحه من بعد فلذلك قلنا «قيل»
ليبين أن القول بأن المد والامالة والتخفيف غير متواترة ضعيف عندنا بل
هي متواترة ثم أخذ بذكر المد والامالة والتخفيف الى ان قال فاذا عرفت
ذلك فكلامنا قاض بتواتر السبع ومن السبع مطلق المد والامالة وتخفيف
الهمز بلا شك .

اما من قال ان القراءات متواترة حال اجتماع القراء لالحال افتراقهم
فأبو شامة قال في المرشد الوجيز في الباب الخامس منه فان القراءات المنسوبة
الى كل قاري من السبعة وغيرهم منقسمة الى المجمع عليه والشاذ غير أن

هؤلاء السبعة لشهرتهم وكثرة الصحيح في قراءاتهم تركن النفس الى ما نقل عنهم فوق ما نقل عن غيرهم فمما نسب اليهم وفيه انكار أهل اللغة وغيرهم الجمع بين الساكنين في تاءات البزى وادغام ابى عمرو وقراءة حمزة فما استطاعوا وتسكين من اسكن بارتكهم ونحوه وسبأ ويا بنى ومكر السيء واشباع الياء في نرتعى ويتقى ويصر وأفندة من الناس وقراءة مائكة بفتح الهمزة وهمز ساقها وخفض والارحام في أول النساء ونصب كن فيكون والفصل بين المتضايقين في الانعام وغير ذلك الى ان قال فكل ذلك محمول على قلة ضبط الرواة فيه ثم قال وان صح النقل فيه فهو من بقايا الاحرف السبعة التي كانت القراءة المباحة عليه على ما هو جائز في العربية فصيحاً كان أو بدون ذلك واما بعد كتابة المصاحف على اللفظ المنزل فلا ينبغي قراءة ذلك اللفظ الا على اللغة الفصحى من لغة قریش وما ناسبها حملاً لقراءة النبي ﷺ والسادة من اصحابه على ما هو اللائق فانهم انما كتبوه على لغة قریش فكذا قراءتهم به قال وقد شاع على السنة جماعة من المقرئين المتأخرين وغيرهم من المقلدين ان القراءات السبع كلها متواترة أى في كل فرد فرد ممن روى عن هؤلاء الأئمة السبعة قالوا والقطع بأنهم منزلة من عند الله تعالى واجب قال ونحن بهذا نقول لكن فيما اجتمعت على نقله عنهم الطرق واتفقت عليه الفرق من غير تكبير له مع انه شاع واشتهر واستفاض فلا اقل من اشتراط ذلك اذا لم يتفق التواتر في بعضها . فانظر يا اخي الى هذا الكلام الساقط الذي خرج من غير تأمل المتناقض في غير موضع في هذه الكلمات اليسيرة أو تفتت عليها شيخنا الامام ولى الله تعالى أباً محمد محمد بن محمد بن محمد الجمالى رضى الله عنه فقال ينبغي أن يعدم هذا

الكتاب من الوجود ولا يظهر البتة وأنه طعن في الدين قلت ونحن يشهد الله انا لا نقصد اسقاط الامام أباشامة اذ الجواد قد يعثر ولا يجهل قدره بل الحق أحق ان يتبع ولكن نقصد التنبيه على هذه الزلة المذاتة ليحذر منها من لا معرفة له بأقوال الناس ولا اطلاع له على أحوال الأئمة . أما قوله فيما نسب اليهم وفيه انكار أهل اللغة الخ فغير لائق بمثله ان يجعل ما ذكره منكرا عند أهل اللغة وعلماء اللغة والاعراب الذين عليهم الاعتماد سلفاً وخلفاً يوجهونها ويستدلون بها وأنا يسعهم انكار قراءة تواترت أو استفاضت عن رسول الله ﷺ الانويس لا اعتبار بهم لا معرفة لهم بالقراءات ولا بالآثار جمدوا على ما علموا من القياسات وظنوا أنهم أحاطوا بجميع لغات العرب أفصحها وفصيحتها حتى لو قيل لأحدهم شيء من القرآن على غير النحو الذي أنزله الله يوافق قياسا ظاهرا عنده لم يقرأ بذلك أحد لقطع له بالصحة كما انه لو سئل عن قراءة متواترة لا يعرف لها قياسا لأنكرها ولقطع بشذوذها حتى ان بعضهم قطع في قوله عز وجل (مالك لا تأمنا) بأن الادغام الذي أجمع عليه الصحابة رضی الله عنهم والمسلمون لحن وأنه لا يجوز عند العرب لان الفعل الذي هو تأمن مرفوع فلا وجه لسكونه حتى أدغم في النون التي تليه فانظر يا أخي الى قلة حياء هؤلاء من الله تعالى يجعلون ما عرفوه من القياس أصلا والقرآن العظيم فرعاشي العلماء المقتدى بهم من أئمة اللغة والاعراب من ذلك بل يخيؤون الى كل حرف مما تقدم ونحوه يبالغون في توجيهه والانكار على من انكره حتى ان امام اللغة والنحو أباعبدالله محمد بن مالك قال في منظومته الكافية الشافية في الفصل بين المتضايين .

وعمدت قراءة ابن عامر فكم لها من عاضد وناصر
ولولا خوف الطول وخروج الكتاب عن مقصوده لأوردت ما زعم
ان اهل اللغة انكروه وذكرت أقوالهم فيها ولكن ان مد الله في الاجل
لاضعن كتاباً مستقلاً في ذلك يشفي القاب ويشرح الصدر أذكر فيه جميع
ما أنكره من لا معرفة له بقراءة السبعة والعشرة والله در الامام ابى نصر
الشيرازى حيث حكى في تفسيره عند قوله تعالى (واتقوا الله الذى تساءلون به
والارحام) كلام الزجاجى في تضعيف قراءة الحفص ثم قال ومثل هذا
الكلام مردود عند أئمة الدين لأن القراءات التى قرأ بها أئمة القراء ثبتت عن
النبي ﷺ فمن رد ذلك فقد رد على النبي ﷺ واستتبع ما قرأ به وهذا مقام
محذور لا يقلد فيه أئمة اللغة والنحو ولعلمهم ارادوا انه صحيح فصيح وان كان
افصح منه فانا لاندى ان كل ما فى القراءات على أرفع الدرجات من الفصاحة .
وقال الامام الحافظ ابو عمرو الدانى فى كتابه جامع البيان عند ذكره اسكان
بارئكم ويأمركم لابى عمرو بن العلاء وأئمة القراء لا تعمل فى شىء من حروف
القرآن على الاقشى فى اللغة والاقيس فى العربية بل على الاثبت فى الاثر
والاصح فى النقل والرواية اذا ثبت عنهم لم يرد لها قياس عربية ولا فصولغة
لان القراءة سنة متبعة فلزم قبولها والمصير اليها . قلت ثم لم يكف الامام
أبا شامة حتى قال فكل ذلك يعنى ما تقدم محمول على قلة ضبط الرواة . لا والله
بل كله محمول على كثرة الجهل ممن لا يعرف لها أوجها وشواهد صحيحة تخرج
عليها كما سنيته ان شاء الله تعالى فى الكتاب الذى وعدنا به آنفاً اذ هي ثابتة
مستفاضة ورواها أئمة ثقات وان كان ذلك محمولا على قلة ضبطهم فليت شعرى

أكان الدين قد هان على أهله حتى يحى. شخص في ذلك الصدر يدخل في
 القراءة بقله ضبطه ما ليس منها فيسمع منه ويؤخذ عنه ويقرأ به في الصلوات
 وغيرها ويذكره الأئمة في كتبهم ويقرؤون به ويستفاض ولم يزل كذلك الى
 زماننا هذا لا يمنع أحد من أئمة الدين القراءة به مع أن الاجماع منعقد على
 ان من زاد حركة أو حرفا في القرآن أو نقص من تلقاء نفسه مصراً على
 ذلك يكفر والله جل وعلا تولى حفظه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من
 خلفه وأعظم من ذلك تنزله اذ قال وعلى تقدير صحتها وانها من الأحرف
 السبعة لا ينبغي قراءتها حملاً لقراءة النبي ﷺ وأصحابه على ما هو اللائق بهم
 فاذا كان النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم لم يقرأوا بها مع تقدير صحتها
 وانها من الأحرف السبعة فمن أوصلها الى هؤلاء الذين قرأوا بها تم يقول
 فلا أقل من اشتراط يعنى من اشتراط الشهرة والاستفاضة. قلت الانتظرون
 الى هذا القول ثم أحد في الدنيا يقول ان قراءة ابن عامر وحمزة وأبي عمرو
 ومن اجتمع عليه أهل الحرمين والشام أبي جعفر ونافع وابن كثير وابن عامر
 وفي قراءة البرزى وقنبل وهشام ان تلك غير مشهورة ولا مستفاضة ان لم تكن
 متواترة هذا كلام من لم يدر ما يقول حاشى الامام أباشامة منه وأنا من
 فرط اعتقادي فيه أكاد أجزم بأنه ليس من كلامه في شيء ربما يكون بعض
 الجهلة المتعصبين أحقه بكتابه أو انه انما ألف هذا الكتاب أول مرة كما يقع
 لكثير من المصنفين والافوه في غيره من مصنفاته كشرحه للشاطبية بالغ في
 الانتصار والتوجيه لقراءة حمزة والارحام بالخفض والفصل بين المتضايقين
 ثم قال في الفصل ولا التفات الى قول من زعم انه لم يأت في الكلام مثله

لأنه ناف ومن أسندهذه القراءة مثبت والاثبات مرجح على النفي بالاجماع
قال ولو نقل الى هذا الزاعم عن بعض العرب انه استعمله في النثر لرجع عن
قوله فما باله ما يكتفى بناقلي القراءة من التابعين عن الصحابة رضی الله عنهم
ثم أخذ في تقرير ذلك . قلت هذا الكلام مبين لما تقدم وليس منه في شيء
وهو الأليق بمثله رحمه الله . ثم قال أبو شامة في المرشد بعد ذلك القول
فالحاصل انا لسنا ممن يلتزم التواتر في جميع الالفاظ المختلف فيها قلت ونحن
كذلك لكن في القليل منها كما تقدم في الباب الثاني قال وغاية ما يديه مدعى
تواتر المشهور منها كادغام أبي عمرو ونقل الحركة لورش وصلة ميم الجمع
وهاء الكناية لابن كثير أنه متواتر عن ذلك الامام الذي نسبت تلك القراءة
اليه بعد أن يجهد نفسه في استواء الطرفين والواسطة الا أنه بقي عليه التواتر
من ذلك الامام الى النبي ﷺ في كل فرد فرد من ذلك وهناك تسكب
العبرات فانها من ثم لم ينقلها الا آحادا لا اليسير منها . قلت هذا من جنس ذلك
الكلام المتقدم أوقفت عليه شيخنا الامام واحد زمانه شمس الدين محمد بن
أحمد الخطيب يبرود الشافعي فقال لي معذور أبو شامة حيث ان القراءات
كالحديث مخرجها كخرجه اذا كان مدارها على واحد كانت آحادية وخفي
عليه انها نسبت الى ذلك الامام اصطلاحا والا فكل أهل بلدة كانوا يقرؤونها
أخذوها أما عن أمم ولو انفرد واحد بقراءة دون أهل بلده لم يوافقه على
ذلك أحد بل كانوا يجتنبونها ويأمرون باجتنابها . قلت صدق وما يدل على
هذا ما قال ابن مجاهد قال لي قبل قال لي القواس في ستة سبع وثلاثين ومائتين
القول هذا الرجل يعني البزى فقل له هذا الحرف ليس من قراءتنا يعني (وما هو

بميت) مخففا وانما يخفف من الميت من قدمات ومن لم يميت فهو مشدد فلقيت
البزى فأخبرته فقال لي قد رجعت عنه وقال محمد بن صالح سمعت رجلا
يقول لابي عمرو كيف تقرأ (لا يعذب عذابه أحد ولا يوثق وثاقه أحد)
فقال لا يعذب بالكسر فقال له الرجل كيف وقد جاء عن النبي ﷺ لا يعذب
بالفتح فقال له أبو عمرو لو سمعت الرجل الذي قال سمعت النبي ﷺ ما أخذته
عنه وتدرى ماذا لأنى اتهم الواحد الشاذ اذا كان على خلاف ماجاء به
العامه. قال الشيخ أبو الحسن السخاوى وقراءة الفتح أيضا ثابتة بالتواتر.
قلت صدق لانها قراءة الكسائى. قال السخاوى وقد تواتر الخبر عند قوم
دون قوم وانما انكرها أبو عمرو لانها لم تبلغه على وجه التواتر. قلت وهذا
كان من شأنهم على ان تعيين هؤلاء القراء ليس بلازم ولوعين غير هؤلاء
لجاز وتعيينهم اما لكونهم تصدوا للقراء أكثر من غيرهم أولانهم شيوخ
المعين كما تقدم ومن ثم كره من كره من السلف ان تنسب القراءة
الى احد، روى ابن أبى داود عن ابراهيم النخعى قال كانوا يكرهون سناد
فلان وقراءة فلان. قلت وذلك خوفا مما توهمه أبو شامة من أن القراءة
اذا نسبت الى شخص تكون آحادية ولم يدر ان كل قراءة نسبت
الى قارىء من هؤلاء كان قراؤها زمن قارئها وقبله أكثر من قرائها فى هذا
الزمان وأضعافهم ولو لم يكن انفراد القراء متواتر ألكان بعض القرآن غير
متواتر لانا نجد فى القرآن أحرفا تختلف القراء فيها وكل واحد منهم على قراءة
لا توافق الآخر كأوجه وغيرها فلا يكون شىء منها متواترا وأيضاً قراءة
من قرأ مالك ويخادعون فكثير من القرآن غير متواتر لان التواتر لا يثبت

بائنين ولا بثلاثة . قال الامام الجعبرى فى رسالته وكل وجه من وجوه قراءة
كذلك يعنى متواترا الا أنها أبعاضه ثم قال فظهر من هذا فساد قول من
قال هو متواتر دونها اذ هو عبارة عن مجموعها فاذا قرأ نحو الصراط فلا أعنى
عن واحد منهما قال فلزم من عدم تواترها عدم تواتره والكلام متنف . قلت
أشار بها الى قول أبى شامة والله أعلم . وما يحقق لك ان قراءة اهل كل بلد
متواترة بالنسبة اليهم ان الامام الشافعى رضى الله عنه جعل البسملة من القرآن
مع ان روايته عن شيخه مالك تقتضى عدم كونها من القرآن لانه من اهل مكة
وهم يثبتون البسملة بين السورتين ويعدونها من أول الفاتحة آية وهو قرأ
قراءة ابن كثير على اسماعيل القسط عن ابن كثير فلم يعتمد على روايته عن
مالك فى عدم البسملة لانها آحاد واعتمد على قراءة ابن كثير لانها متواترة
وهذا لطيف فتأمله فانتى كنت أجد فى كتب اصحابنا يقولون ان الشافعى
رضى الله عنه روى حديث عدم البسملة عن مالك ولم يعول عليه فدل على
انه ظهرت له علة فيه والا لما ترك العمل به . قلت ولم أر أحدا من اصحابنا
بين العلة فيينا انا ليلة مفكر اذ فتح الله تعالى بما تقدم والله تعالى اعلم
انها هى العلة مع انى قرأت انقرآن برواية امامنا الشافعى عن ابن كثير كالبرى
وقبل ولما علم ذلك بعض اصحابنا من كبار الأئمة الشافعية قال لى أريد أن
أقرأ عليك القرآن بها . وما يزيدك تحقيقا ما قاله ابو حاتم السجستاني قال أول
من تتبع بالبصرة وجوه القراءة وألفها وتبع الشاذ منها هارون بن موسى
الاعور قال وكان من القراء فكره الناس ذلك وقالوا قد أساء حين ألفها
وذلك ان القراءة انما يأخذها قرون وأمة عن افواه أمة ولا يلتفت منها الى ما جاء

من وراورا . قلت يعني آحاداً عن آحاد . وقال الحافظ العلامة أبو سعيد خليل
 كيكلدى العلانى فى كتابه المجموع المذهب وللشيخ شهاب الدين أبى شامة
 فى كتابه المرشد الوجيز وغيره كلام فى الفرق بين القراءات السبع والشاذة
 منها وكلام غيره من متقدمى القراء ما يوهم ان القراءات السبع ليست متواترة
 كلها وان اعلاها ما اجتمع فيه صحة السند وموافقة خط المصحف الامام
 والفصح من لغة العرب وأنه يكفي فيها الاستفاضة وليس الامر كما ذكر
 هؤلاء . والشبهة دخلت عليهم من انحصار اسانيدنا فى رجال معروفين وظنوها
 كاجتهاد الآحاد . قلت وقد سألت شيخنا امام الأئمة ابالمعالى رحمه الله تعالى
 عن هذا الموضوع فقال إنحصار الاسانيد فى طائفة لا يمنع مجيء القرآن عن
 غيرهم فلقد كان يتلقاه أهل كل بلديقرأه منهم الجمل الغفير عن مثلهم وكذلك
 دائماً والتواتر حاصل لهم ولكن الأئمة الذين تصدوا لضبط الحروف وحفظوا
 شيوخهم منها وجاء السند من جهتهم وهذه الاخبار الواردة فى حجة الوداع
 ونحوها أجلى ولم تزل حجة الوداع منقولة فمن يحصل بهم التواتر عن مثلهم فى
 كل عصر فهذه كذلك وقال هذا موضع ينبغى التنبيه له انتهى والله اعلم .

﴿ الباب السابع ﴾

(فى ذكر من كره من العلماء الاقتصار على)

(القراءات السبع وان ذلك سبب نسبتهم ابن مجاهد الى التقصير)

اعلم ان العلماء انما كرهوا من اقتصر على السبع من كان يعتقد انها التى
 ارادها النبي ﷺ بقوله « أنزل القرآن على سبعة احرف » وانه يقول ان

ماعدائها شاذ والا لو اقتصر شخص على قراءة واحدة أو بعض قراءة غير معتقد بسببها اعتقاداً خطأ يجوز له ذلك بلا خلاف بين العلماء من غير كراهة . قال الامام ابو العباس أحمد بن عمار المهدوي فأما اقتصار أهل الامصار في الاغلب على نافع وابن كثير واني عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي فذهب اليه بعض المتأخرين اختصارا واختيارا فجعله عامة الناس كالقصر المحتم حتى اذا سمع ما يخالفها خطأ وكفر وربما كانت أظهر وأشهر قال ثم اقتصر من قلت عنايته على راويين لكل امام منهم فصار اذا سمع قراءة راو روى عنه غيرهما أبطاها وربما كانت أشهر قال ولقد فعل متبع هؤلاء مالا ينبغي له ان يفعله واشكل على العامة حتى جهلوا مالا يسعهم جهله وأوهم كل من قل نظره ان هذه هي المذكورة في الخبر النبوي لا غير وأكدهم اللاحق والسابق قال وليته اذ اقتصر نقص على السبعة أو زاد ليزيل هذه الشبهة قلت يعني ابن مجاهد ومن تبعه في الاقتصار على ذكر هؤلاء السبعة قال الجعبري في قصيدته نهج الدمامة

وأغفل^(١) ذوا التسبيع مبهم قصده فزل به الجهم الغفير فجهدا
وناقضه فيه ولو صح لاقتدى وكم حاذق قال المسبع اخطلا

قلت يعني ابن مجاهد أيضا بكونه لم يعين مقصوده في جمع سبعة أئمة فتوهم الناس انه جمع الاحرف السبعة التي عناها النبي ﷺ ولقد صدق الجعبري رحمه الله فان هذه الشبهة قد استحكمت عند كثير من العوام حتى لو سمع أحد قراءة لغير هؤلاء الأئمة السبعة أو من غير هذين الراويين لسماها شاذة ولعلها تكون مثلها

(١) في الخانجية « وأعضل » .

او أقوى فقال في شرحه وكم حاذق قال المسبع أخطأ أي بعض المصنفين
 الحذاق قال اخطأ الذي ابتداء يجمع سبعة . قلت والحق انه لا ينبغي هذا القول
 وابن مجاهد اجتهد في جمعه فذكره اوصله على قدر روايته فانه رحمه الله لم
 تكن له رحلة واسعة كغيره ممن كان في عصره غير انه رحمه الله ادعى
 ما ليس عنده فأخطأ بسبب ذلك الناس لانه قال في ديباجة كتابه ومخبر عن
 القراءات التي دلتها الناس بالحجاز والعراق والشام وليس كذلك بل ترك كثيرا
 مما كان عليه الناس في هذه الامصار في زمانه كان الخلق اذ ذاك يقرؤون بقراءة
 أبي جعفر وشيبة وابن محيصن والاعرج والاعمش والحسن وأبي الرجاء
 وعطاء ومسلم بن جندب ويعقوب وعاصم الجحدري وغيرهم من الأئمة وقد
 تقدم ذكر الذين كانوا يقرؤون زمن مشيخته بقراءة أبي جعفر ويعقوب
 وخالف نحو خمسين شيخا فكيف يقول انه مخبر عن القراءات التي عليها الناس
 بهذه الامصار وقد قال أبو علي الاهوازي وغيره هو الذي أخرج يعقوب
 من السبعة وجعل مكانه الكسائي قبيل لأن يعقوب لم يقع اسناده له الا نازلا
 وأما أبو جعفر فلم تقع له روايته والافهوق قد ذكر لابن جعفر في كتابه
 السبعة من المناقب ما لم يذكره لغيره . قلت فكان ينبغي أن يفصح بذلك أو يأتي
 بعبارة تدل عليه وهو أن يقول مما عليه الناس أو الذي وصلني أو اخترت
 أو نحو ذلك لئلا يقع مقلدوه بعده فيما لا يجوز على أنه قد أخطأ فزعم ان
 ابن مجاهد أراد بهذه السبعة السبعة التي في الحديث حاشي ابن مجاهد من ذلك
 قال تلميذه الامام أبو طاهر بن أبي هاشم رام هذا الغافل مطعنا في شيخنا أبي
 بكر فلم يجده فحمل ذلك على ان قوله قولاً لم يقله هو ولا غيره ليجد مساعدا

الى ثلثه فحكي عنه انه اعتقد ان تفسير معنى قول النبي ﷺ «انزل القرآن على سبعة أحرف» هو قراءات القراء السبعة الذين اتم أهل الامصار بهم فقال على الرجل افكا واحتقب عارا ولم يحظ من أكذوبته بطائل . وذلك أن ابا بكر كان أيقظ من أن يقلد مذهبا لم يقلد به أحد قبله ثم ذكر الحديث وذكر معناه على أنه سبع لغات وأخذ في تقرير ذلك . قلت والذي قاله الأئمة ان ابن مجاهد لم يجعل القراء الذين في كتابه سبعة دون أن لا كانوا أكثر أو أقل (١) الا تأسيساً بعدة المصاحف التي وجهت الى الامصار من عثمان رضى الله عنه وتبركاً بقوله ﷺ «أنزل القرآن على سبعة أحرف» . وقال الامام شيخ الاسلام المجمع على علمه وفضله وولايته أبو الفضل عبد الرحمن بن احمد الرازى رحمه الله في كتابه الذى ألفه في معانى حديث «أنزل القرآن على سبعة أحرف» (فصل) ومن ذهب الى أن الاحرف السبعة تغاير الالفاظ السبعة على اختلاف حالاتها انما هي الاحرف المضافة الى الائمة السبعة الذين جمعهم ابن مجاهد فمن بعده من المؤلفين في كتب القراءات وان كل حرف من الاحرف المنزلة هو ما أخذ به واحد منهم وهذا مذهب دون الوسط من المأثور والمشهور قائم به أهل كل مصر منها بواحد منهم في القراءة لكن كل من رضىه أهل مصر ديناً وعلماً واختياراً في القراءة تعاقب به قوم اغبياء القراء والعوام قد قام ذلك في نفوسهم وأولعوا به حتى انهم ينكرون اختيار من تقدمهم في القراءة والحروف او تأخر عنهم او قارنهم ويشذون حرف من عداهم وانما أتوا من حيث سبغ القوم من مؤلفات من ذكرت من المتأخرين فوافق كونهم سبعة أناس سبعة أحرف

(١) كذا والمعنى ظاهر .

عددا على ما جاء في لفظ الخبر وقد يجد فيهم من يتوهم ان تضاف وقد ورد عليهم في جمعهم حروف القرآن كما لا يجوز بعدان تضاف الحروف أو شيء منها الى غيرهم وقد كان الأئمة السبعة الاعلام الذين مضى ذكرهم من الدين والعلم بمكان على ورتبة رفيعة غير انه لا خلاف فيما بين من ينعقد بهم اجماع الامة من العلماء ان المسلمين عن آخرهم على اختلاف الاعصار وتباين الديار والامصار كواحد منهم في القرآن بأحرفه السبعة وسائر مناهج الدين كلها تصريفاً وتكليفاً لاحدهم بالمسألة منها وعليه ما على شكله الامن خص من ذلك بشيء أو نص عليه وقام فيه دليل واضح وحجة فاصلة نحو من أبيض له التختم بالذهب من الرجال أو رخص له لبس الحرير أو من ضحى بجدعة من المعز فليل له تجزى عنك ولا تجزى أحدا بعدك في غير ذلك مما يكثر تعداده فلما لم يرد نص في ذلك بالأئمة السبعة ولم يكونوا بما اجتمعت على أن لا يجوز الاتحاد بحروف غيرهم دل ذلك على عناق من ذهب الى ما قدمناه من المذهب فان قيل فقد اجتمعت على الاتهام بهم وقبول اختياراتهم^(١) فالجواب ان الامر على ذلك أو قريب منه وهذه سنة الله في خلقه من أهله والعلماء من خواصه من حملة كتابه حفظا مع العلم به ان يجعلهم قدوة للامة ويجمعهم عليه من غير نزاع دون غيرهم من علماء الشرع لكن قبول هؤلاء السبعة لم يدل على رد غيرهم الاجماع دون اقتنائهم وهذا بعد أن مضت برهه في الاسلام ولم يكن يعرف فيها عدد من الرجال في اختيار حروف القرآن ولم يكن المعتبر فيها عددا من الرجال الى أن نشأت بدعة الخمسة في الامصار

(١) كذا المنقول من كلام الرازي فيما تقدم ويأتي والقصد منه ظاهر لمن تدبر

وصاروا اختلافاً للتابعين وان كان بعضهم شذ منهم وجمعوا الحروف واختاروها
رضه^(١) الامصار الاخر من غير أن عرف فرد اختيار أحد الخمسة في عصره في
عصره أو غير مصره فوافق ذلك رضا المسلمين كافة لما كان أهل الامصار الخمسة
أمهات أمصار المسلمين وكانت علماءؤها رؤساء سائر ذوى العلم في الاسلام
فهذا كان وجه قبول الخمسة اولاً من جملة السبعة وصار بذلك قبول اختياراتهم
على صورة الاجماع على ان الناس قد كانوا يؤلفون في القراءات فيما بعد
الائمة الخمسة فيقدمون فيها ما يشاؤون عدداً من الائمة الخمسة وغيرهم ولم يكونوا
من يعرفون التسبيع بحال بل لو^(٢) كانت الائمة الخمسة شعارهم في مؤلفاتهم
وذكروا من أحبوا من الائمة ممن كان على مناجمهم زيادة على عدد من اتحدوا
بحروفه على نحو ما تجده في كتاب أبي حاتم وأبي عبيد وغيرهما فانك تجد في
كل واحد عدداً كثيراً من الائمة وحروفهم تجاوز الخمسة والسبعة والعشرة
والعشرين الى أن نشأ بعدهما ابن مجاهد^(٣) من الدين لانه لم يكن من لحق أبا
حاتم ولا أبا عبيد بل نقل عن أصحابها فاضاف في تأليفه حمزة بن حبيب
الزيات وعلى بن حمزة الاسدي^(٤) لفضل عنايتهم بالقرآن وعلمها وآثارهما
في ذمتها وصحتها في روايتهما ولكن جزايهما مما وقع اتلاف باستاذوقته^(٥)
فلذلك الحقهما بالخمسة سبع كتابه بهما وهذا بعد أن تبص مدة من الدهر بتأليف
كتاب السبع يترجح فيما بين تقديم على بن حمزة الاسدي وبين يعقوب
ابن اسحاق فيه إلى رأى من احب ان يقدم عليا على يعقوب وبعد ذلك كان
منه ليحصل حروفه قبله يتلوه عاليه ببيان لم يكن عند حروف يعقوب كذلك

(١) كذلك العبارة وهنا يباض يسير في الاصل لعله «رضيه اهل الامصار» على ما يبدو للاستاذ الشيخ أحمد شاكر (٢) لعل «لوه» مقحمة (٣) يباض يسير في الاصل (٤) هو الكسائي على ما نهى اليه المقرئ الكبير الاستاذ الشقيطي (٥) كذا .

فلما تبع الأئمة الخمسة في كتابه حمزة وعلى وقع ما تقدم في هذا الفصل من الشبهة ما بين العوام فتوهم بعضهم ان الاحرف السبعة ما اختاره من الحروف هؤلاء السبعة الذين جمعهم ابن مجاهد في كتابه فمن بعده من المؤلفين الى أن رأى أولو البصائر ان يزيدوا على الانفس السبعة من المختارين لازالة تلك الشبهة عن قلوب العوام ولم يزيدوا من الأئمة السبعة الى الأئمة الخمسة الذين كانوا في الاصل لان ذلك تهما لحمزة وعلى بعد أن الحقها ابن مجاهد ومن ألف بعد بالخمسة فلملم يمكنهم ذلك ورأوا ان العوام قد ينكرون ما جاوز اختيارات السبعة زادوا في العدد على ما نجد من الثمانية فصاعدا وهذا الذي زدته عمّن زاد الأئمة على السبعة مع العلة الآتى ذكرها الموجبة ذلك على التخمين قلته لاعن سماع سمعته لكنى لم أفق ابراهيم تميمنا في التصنيف أو تعشيرا أو تفردا لازالة ولو اجتمع عدد لا يحصى من الامة فاختر كل واحد منهم حروفاً بخلاف صاحبه وجدد طريقا في القراءة على ضده في أى مكان كان وفي أى زمان أراد بعد الأئمة الماضين فى ذلك يعدان ذلك المختار بما اختاره من الحروف لسرعة الاختيار بما كان بذلك خارجا عن الاحرف السبعة المنزلة بل فيها متسع الى يوم القراءة . انتهى كلام الامام الرازى وهو كما ترى فى غاية الانصاف والمتانة .

فهذه معاشر الاخوان بغيتنا قد سطرناها لينظر فيها المنصف ويعتمد على ما يقع له أنه الحق جعانا الله واياكم من أهل القرآن الذين أقاموا حروفه وفهموا معانيه بالتدبر والتفكر رزقنا الله العمل بمقتضاه والوقوف عند حدوده والقيام بحقوقه والتحلي بثمره خشية الله من حسن تلاوته وقد قيل

في قول الله عز وجل (وأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً) ان الظاهرة تلاوة
 القرآن ومعرفة قراءته والباطنة معرفته وفهمه وقال الامام أبو حامد الغزالي
 في كتاب تلاوة القرآن حق تلاوته ان يشترك فيه اللسان والعقل والقلب
 فحفظ اللسان تصحيح الحروف بالترتيل وحفظ العقل تفسير المعاني وحفظ
 القلب الانزجار والاتعاظ والتأثر بالآثار. فاللسان يرتل والعقل يترجم
 والقلب يتعظ. وجاء رجل الى أبي الدرداء بابنه فقال يا أبا الدرداء ان ابني هذا
 قد جمع القرآن فقال اللهم غفرا انما جمع القرآن من سمع له واطاعه. وعن
 الشعبي في قوله تعالى (فنبذوه وراء ظهورهم) قال أما انه كان بين أيديهم
 ولكن نبذوا العمل به. وعن سهل بن سعد رضى الله عنه قال كنا جلوسا
 نقرأ القرآن فخرج علينا رسول الله ﷺ مسرورا فقال « اقرؤا القرآن
 يوشك أن يأتي قوم يقرؤنه يقومون حروفه كما يقوم السهم لا يجاوز ترقيهم
 يتعجلون أجره ولا يتأجلونه » وقال « رب تال للقرآن والقرآن يلغنه » اللهم
 اجعل القرآن حجة لنا ولا تجعله حجة علينا وارزقنا تلاوته آناه الليل واطراف
 النهار على النحو الذي يرضيك عنا اللهم انفعنا بما علمتنا وعلينا ما ينفعنا اللهم
 انى أعوذ برضائك من سخطك وبمغافاتك من عقوبتك وبك منك لا
 أحصى ثناء عليك أنت كما أئنت على نفسك اللهم اجعل قلبي خزانة من
 خزائن توحيدك وجوارحي من خدم طاعاتك ونفسي مطمئنة بقضائك وقدرك
 وعملي عملا صالحا متقبلا لديك وسيئاتي مغفورة عندك مستورة بحملك فكن لي
 عزيزا بالذل عندك غنيا بالفقر اليك آمنا بالخوف منك منشرحا بالرضا
 بقسمتك منعا بالنظر الى وجهك الكريم فى الدار الآخرة انك على كل شيء

قدير اللهم انى أعوذ بك من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة
الاعداء اللهم ارزقنا فهما لشريعتك وحفظاً لكتابك وقياماً بعملا وعلمنا
وتلاوة وتدبرا وجمعية عليك متصلة بالموت وذرية صالحة برحمتك يا أرحم
الراحمين .

قال المصنف فرغت من تأليفه آخر نهار الأحد خامس عشرى رجب
الفرد سنة ثلاث وسبعين وسبعائة بمنزلى بدر ب هربرة داخل دمشق المحروسة
وأجزت لجميع المسلمين روايته عنى وجميع ما يجوز لى روايته . قاله وكتبه
محمد بن محمد بن محمد بن الجزرى الشافعى . قال المؤلف اتى آخر ليلة فرغت
من هذا التأليف رأيت وقت الصبح وأنا بين النائم واليقظان كأنى أتكلّم مع
شخص فى تواتر العشر وان ما عداها غير متواتر فألهمت فى النوم أن لا
أقطع بأن ما عدا العشرة غير متواتر فان التواتر قد يكون عند قوم دون قوم
ولم اطلع على بلاد الهند والمطايا ^(١) وأقصى المشرق وغيره فيحتمل انها تكون
عندهم متواترة اذ لم يصلنا خبرهم وألهمت ان ألحق ذلك فى هذا الكتاب
وهذا عجيب والله تعالى أعلم . كتبه محمد بن محمد بن محمد بن الجزرى .

الحمد لله أولا وآخراً وظاهراً وباطناً وصلاته وسلامه الايمان الاكملان على
أشرف المرسلين وقائد الغر المحجلين وامام المتقين ورسول رب العالمين سيدنا
محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين .

ووافق الفراغ من تعليقه فى يوم الجمعة المبارك ثالث رمضان المبارك
من شهور سنة ثمان وثلاثين وألف من الهجرة النبوية على مشرفها أفضل
الصلاة والسلام على يد أقل العبيد وأفقرهم واحوجهم الى مولاه محمد بن على

مكتبة التراث

فرشا مصرياً


- ١٥ تجريد التهديد لما في المولأ من المعاني والاسانيد لابن عبد البر (الخشن ١٠)
- ١٥ شرح أدب الكاتب للجوابي وفي صدره مقدمة بقلم المتفضل بالنظر فيه معجزتا لأدب العربي
- الاستاذ الامام السيد مصطفى صادق الرافعي. (الورق الخشن ١٠)
- ٣ منجد المقرئين ومرشد الطالبين لابن الجزري (الخشن ٢)
- ٢٠ تبيين كذب المفتري المشهور بطبقات الأشاعرة لابن عساكر (الاسمر ١٦)
- ٤ الاختلاف في اللفظ لابن قتيبة (الورق الاسمر ٣)
- ٦ القصد والامم في التعرف بانساب العرب والعجم والابناء على قبائل الرواة لابن عبد البر الاسمره
- ٦ الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم لابن عبد البر. الاسمر ٤
- ٤ دفع شبه التشبيه لابن الجوزي (الاسمر ٣)
- ٣ شروط الائمة الحمة البخارى ومسلم وأبي داود والترمذى والنسوى للحازمي
- ٢ اعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين لابن طولون
- ٢٥ ذبول طبقات الحفاظ للحسيني وابن فهد والسيوطي ومعها التنيه والايضاح (الاسمر ٢٠)
- ١ المسائل والاجوبة في الحديث واللغة لابن قتيبة
- ٤ اتقاء (المنفى عن الحفظ والكتاب) للقدسي
- ١ بيان زغل العلم للذهبي
- ١ الحث على التجارة والساعة والعمل والرد على من يدعى التوكل في ترك العمل للخلال
- ٢ الباب الروحاني لابن الجوزي .
- ٦ الاعلان بالتوسخ لمن ذم التاريخ وهو كتاريخ لتاريخ الاسلامي للسخاوي
- ٧ رسائل تاريخية لابن طولون : الفلك المشحون في احوال محمد بن طولون والشمعة المضية في اخبار القلعة المشقية والمغزة فيما قبل في المزة والسمعات البرقية في السكت التاريخية حتى الجبتين في تمييز نوعي المتنيين للمحي .
- ٣ انحاف الفاضل بالفعل المبني لعبر الفاعل لابن علان ورسالة في الالفاظ المشرة للسادقني
- ٤ المبهج في تفسير أسماء شعراء الحماسة لابن جني .
- ١ التوكل ورسالة اصول الكلمات للسيوطي .
- ٧ اخبار الحقي والمفطلين لابن الجوزي.
- ٤ اخبار الظراف والمتماجنين لابن الجوزي .
- ٥ التطفيل واخبار الطفيليين للخطيب البغدادي (الاسمر ٤) .
- ١ السكشاف عن مساوي المتني للصاحب بن عباد


Bueck

PB-36245-SB

5-11T

CC





NYU - BOBST



31142 02771 7027

BP131.5 .I23

Munjd al-Muqin wa-munahid a

